



Distr.  
GENERAL

A/32/100/Add.1

20 September 1977

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH/FRENCH

001 1977

UN/SA COLLECTION



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثانية والثلاثون

مشروع جدول الأعمال المشروح للدورة العادية  
الثانية والثلاثين للجمعية العامة\*

المحتويات

الصفحة

|    |       |   |
|----|-------|---|
| ١٤ | ..... | أولا - مقدمة  |
| ١٥ | ..... | ثانيا - مشروع جدول الأعمال المشروح  |
| ١٥ | ..... | ١ - افتتاح رئيس وفد سرى لانكا للدورة  |
| ١٥ | ..... | ٢ - دقيقة صمت للصلاة أو التأمل  |
| ١٥ | ..... | ٣ - وثائق تفويض الممثلين في الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة                   |
| ١٥ | ..... | ( أ ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض  |
| ١٥ | ..... | ( ب ) تقرير لجنة وثائق التفويض  |
| ١٥ | ..... | ٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة  |
| ١٥ | ..... | ٥ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية  |
| ١٥ | ..... | ٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة   |
| ١٥ | ..... | ٧ - الاخطار الوارد من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة |

\* الغرض من هذه الوثيقة استيفاء البيانات التي سبق ان وردت في القائمة الاولية المشروحة بالمسائل التي ستدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة

( A/32/100 )

.../...

77-18244

المحتويات ( تابع )

الصفحة

- ١٥ ..... ٨ - اقرار جدول الاعمال
- ١٦ ..... ٩ - المناقشة العامة.
- ١٦ ..... ١٠ - تقرير الامين العام عن اعمال المنظمة.
- ١٦ ..... ١١ - تقرير مجلس الامن.
- ١٦ ..... ١٢ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- ٢٣ ..... ١٣ - تقرير محكمة العدل الدولية.
- ٢٣ ..... ١٤ - تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- ٢٣ ..... ١٥ - انتخاب خمسة اعضاء فير دائمين لمجلس الامن.
- ٢٣ ..... ١٦ - انتخاب ثمانية عشر عضوا للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- ٢٣ ..... ١٧ - انتخاب خمسة عشر عضوا لمجلس التنمية الصناعية.
- ٢٣ ..... ١٨ - انتخاب تسعة عشر عضوا لمجلس ادارة برنامج الامم المتحدة  
لشؤون البيئة.
- ٢٣ ..... ١٩ - انتخاب اثني عشر عضوا لمجلس الافذية العالمي.
- ٢٣ ..... ٢٠ - انتخاب اثني عشر عضوا لمجلس محافظي صندوق الامم المتحدة  
الخاص.
- ٢٣ ..... ٢١ - انتخاب سبعة اعضاء للجنة البرنامج والتنسيق.
- ٢٣ ..... ٢٢ - انتخاب اثني عشر عضوا لمجلس محافظي صندوق الامم المتحدة  
الخاص للبلدان النامية فير الساحلية.
- ٢٤ ..... ٢٣ - تعيين اعضاء لجنة مراقبة السلم.
- ٢٤ ..... ٢٤ - تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛
- ٢٤ ..... ( أ ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح  
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- ٢٤ ..... ( ب ) تقرير مجلس الامم المتحدة لناميبيا.
- ٢٤ ..... ( ج ) تقرير الامين العام.

المحتويات ( تابع )

| <u>الصفحة</u> |  |
|---------------|--|
| ٢٥            | ٢٥- قبول اعضاء جدد في الامم المتحدة .....  |
| ٢٥            | ٢٦- اعادة الاعمال الفنية الى البلدان التي جردت من ملكيتها :<br>تقرير الامين العام .....  |
| ٢٦            | ٢٧- سياسة الفصل العنصرى التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا :<br>( أ ) تقرير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى .....  |
| ٢٦            | ( ب ) تقرير اللجنة المخصصة لموضوع صياغة اتفاقية د ولية<br>لمناهضة الفصل العنصرى في ميدان الالعاب الرياضية  |
| ٢٦            | ( ج ) تقرير الامين العام .....   |
| ٢٦            | ٢٨- مسألة قبرص : تقرير الامين العام .....  |
| ٢٧            | ٢٩- التعاون بين الامم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية : تقرير<br>الامين العام .....  |
| ٢٧            | ٣٠- قضية فلسطين : تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني<br>لحقوقه فير القابلة للتصرف .....  |
| ٢٧            | ٣١- الحالة في الشرق الاوسط : تقرير الامين العام .....  |
| ٢٨            | ٣٢- مؤتمر الامم المتحدة الثالث لقانون البحار .....   |
| ٢٨            | ٣٣- النتائج الاقتصادية والاجتماعية لسباق التسلح وآثاره البالغة<br>الضرر بسلم العالم وأمنه : تقرير الامين العام .....   |
| ٢٨            | ٣٤- تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٤٧٣ ( د - ٣٠ ) بشأن توقيع<br>وتصديق البروتوكول الاضافى الاول لمعاهدة حظر الاسلحة<br>النووية في امريكا اللاتينية ( معاهدة تلاتيلولكو ) : تقرير<br>الامين العام ..... |
| ٢٨            | ٣٥- التعاون الدولى في استخدام الفضاء الخارجى في الافراض<br>السلمية : تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجى في الافراض<br>السلمية .....   |
| ٢٨            | ٣٦- اعداد اتفاقية دولية بشأن المبادئ المنظمة لاستخدام الدول<br>للتوابع الارضية الاصطناعية في البث التليفزيونى المباشر : تقرير<br>لجنة استخدام الفضاء الخارجى في الافراض السلمية .....              |

المحتويات ( تابع )

الصفحة

- ٣٧- عقد معاهدة عالمية بشأن عدم استعمال القوة في العلاقات  
الدولية : تقرير الامين العام ..... ٢٩
- ٣٨- الاسلحة المحرقة وفيرها من انواع الاسلحة التقليدية التي يمكن  
ان يكون استعمالها محل حظر أو تقييد لأسباب انسانية : تقرير  
الامين العام ..... ٢٩
- ٣٩- الاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية ( البيولوجية ) : تقرير مؤتمر  
لجنة نزع السلاح ..... ٢٩
- ٤٠- ميسس الحاجة الى وقف التجارب النووية والنووية الحرارية وعقد  
معاهدة تهدف الى تحقيق حظر شامل للتجارب : تقرير مؤتمر  
لجنة نزع السلاح ..... ٢٩
- ٤١- تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٧/٣١ بشأن توقيع وتصديق  
البروتوكول الاضافي الثاني لمعاهدة حظر الاسلحة النووية في  
امريكا اللاتينية ( معاهدة تلاتيلولكو ) ..... ٣٠
- ٤٢- اتخاذ تدابير فعالة لتنفيذ مقاصد واهداف عقد نزع السلاح :  
( أ ) تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح ..... ٣٠  
( ب ) تقرير الامين العام ..... ٣٠
- ٤٣- تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية ..... ٣٠
- ٤٤- انشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في الشرق الاوسط ..... ٣١
- ٤٥- انشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في جنوبي آسيا : تقرير  
الامين العام ..... ٣١
- ٤٦- حظر استحداث وصنع انواع جديدة من اسلحة التدمير الشامل  
ومنظومات جديدة من هذه الاسلحة : تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح  
تخفيض الميزانيات العسكرية : تقرير الامين العام ..... ٣١
- ٤٨- تنفيذ اعلان المحيط الهندي منطقة سلم : تقرير اللجنة المخصصة  
للمحيط الهندي ..... ٣١
- ٤٩- عقد معاهدة بشأن الحظر الكامل العام لتجارب الاسلحة النووية  
..... ٣١

المحتويات ( تابع )

الصفحة

- ٣٢ ٥٠ تنفيذ الاعلان الخاص بتميز الامن الدولي : تقرير الامين العام
- ٣٢ ٥١ نزع السلاح العام الكامل : .....
- ٣٢ ( أ ) تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح .....
- ٣٢ ( ب ) تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية .....
- ٣٢ ( ج ) تقرير الامين العام .....
- ٣٣ ٥٢ دورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح : تقرير اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح .....
- ٣٣ ٥٣ المؤتمر العالمي لنزع السلاح : تقرير اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح .....
- ٣٣ ٥٤ آثار الاشعاع الذري : تقرير لجنة الامم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذري .....
- ٣٣ ٥٥ وكالة الامم المتحدة لافاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى : .....
- ٣٣ ( أ ) تقرير المفوض العام .....
- ٣٣ ( ب ) تقرير الفريق العامل المعني ببحث تمويل وكالة الامم المتحدة لافاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى .....
- ٣٣ ( ج ) تقرير لجنة التوفيق التابعة للامم المتحدة والخاصة بفلسطين .....
- ٣٣ ( د ) تقرير الامين العام .....
- ٣٤ ٥٦ الدراسة الاستعراضية الشاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم .....
- ٣٤ ٥٧ تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان لسكان الاراضي المحتلة .....

المحتويات ( تابع )

الصفحة

- ٣٥ ٥٨ - مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية : .....
- ٣٥ ( أ ) تقرير مجلس التجارة والتنمية .....
- ٣٥ ( ب ) تقرير الامين العام .....
- ٣٥ ( ج ) تقرير الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية .....
- ٣٥ ٥٩ - منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية : .....
- ٣٥ ( أ ) تقرير مجلس التنمية الصناعية .....
- ٣٥ ( ب ) تقرير المدير التنفيذي .....
- ٣٦ ٦٠ - معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث : تقرير المدير التنفيذي .....
- ٣٦ ٦١ - الانشطة التنفيذية من اجل التنمية : .....
- ٣٧ ( أ ) برنامج الامم المتحدة الانمائي .....
- ٣٧ ( ب ) صندوق الامم المتحدة للمشاركة الانتاجية .....
- ٣٨ ( ج ) أنشطة التعاون التقني التي يضطلع بها الامين العام .....
- ٣٨ ( د ) برنامج متطوعي الامم المتحدة .....
- ٣٨ ( هـ ) صندوق الامم المتحدة للانشطة السكانية .....
- ٣٨ ( و ) مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة .....
- ٣٩ ( ز ) برنامج الافذية العالمي .....
- ٣٩ ( ح ) صندوق الامم المتحدة الخاص للبلدان النامية فير الساحلية .....
- ( ط ) اقرار تعيين المدير التنفيذي لصندوق الامم المتحدة  
الخاص للبلدان النامية فير الساحلية .....
- ٣٩ ٦٢ - برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة : .....
- ٤٠ ( أ ) تقرير مجلس الادارة .....
- ٤٠ ( ب ) تقارير الامين العام .....
- ٤٠ ( ج ) مؤتمر الامم المتحدة المعني بالتصحر .....
- ٤٠ ٦٣ - المشاكل الفذائية : تقرير مجلس الافذية العالمي .....

المحتويات ( تابع )

الصفحة

- ٤١ ٦٤- صندوق الامم المتحدة الخاص : .....
- ٤١ ( أ ) تقرير مجلس المحافظين . . . . .
- ٤١ ( ب ) اقرار تعيين المدير التنفيذي . . . . .
- ٤١ ٦٥- جامعة الامم المتحدة : .....
- ٤١ ( أ ) تقرير مجلس جامعة الامم المتحدة . . . . .
- ٤١ ( ب ) تقرير الامين العام . . . . .
- ٤١ ٦٦- مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الافاشة في حالات الكوارث :  
٤١ تقرير الامين العام . . . . .
- ٦٧- تقييم التقدم المحرز في تنفيذ قرارات الجمعية العامة : ٢٦٢٦  
( د - ٢٥ ) المعنون " الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد  
الامم المتحدة الانمائي الثاني " ، و ٣٢٠٢ ( د ١ - ٦ ) المعنون  
" برنامج العمل المتعلق باقامة نظام اقتصادى دولي جديد " ،  
و ٣٢٨١ ( د - ٢٩ ) المعنون " ميثاق حقوق الدول وواجباتها  
الاقتصادية " ، و ٣٣٦٢ ( د ١ - ٧ ) المعنون " التنمية  
والتعاون الاقتصادي الدولي " . . . . .
- ٤٢ ٦٨- المفهوم الموحد لتحليل التنمية وتخطيطها . . . . .
- ٤٣ ٦٩- الاتجاهات الطويلة الاجل للتنمية الاقتصادية لمناطق العالم . . . . .
- ٤٤ ٧٠- التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية : تقارير الامين العام . . . . .
- ٤٥ ٧١- التعجيل بنقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية : تقرير  
الامين العام . . . . .
- ٤٥ ٧٢- مؤتمر الامم المتحدة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية . . . . .
- ٤٥ ٧٣- مؤتمر الامم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لافراض التنمية . . . . .
- ٤٦ ٧٤- القضاء على جميع اشكال التمييز العنصرى : .....
- ( أ ) عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصرى : تقرير الامين  
العام . . . . .
- ٤٦

المحتويات ( تابع )

الصفحة

- ٤٦ ( ب ) تقرير لجنة القضاة على التمييز العنصري .....
- ٤٧ ( ج ) حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري : تقرير الأمين العام .....
- ٤٧ ( د ) حالة الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها : تقرير الأمين العام .....
- ٤٧ —٧٥ المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري .....
- ٤٨ —٧٦ المناهج والطرق والوسائل الأخرى التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعل بحقوق الإنسان والحريات الأساسية : تقارير الأمين العام .....
- ٤٨ —٧٧ منع الجرائم ومكافحتها .....
- ٤٨ —٧٨ مسألة كبار السن والمسنين : تقرير الأمين العام .....
- ٤٩ —٧٩ ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللاسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال : تقرير الأمين العام .....
- ٤٩ —٨٠ التعذيب وفيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة .....
- ٥٠ —٨١ المعهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان : .....
- ٥٠ ( أ ) تقرير لجنة حقوق الإنسان .....
- ( ب ) حالة المعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والمعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والبروتوكول الاختياري للمعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية : تقرير الأمين العام .....
- ٥٠ —٨٢ السنة الدولية للمعوقين : تقرير الأمين العام .....
- ٥٠ —٨٣ حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية .....
- ٥٠ —٨٤ السياسات والبرامج المتصلة بالشباب : تقارير الأمين العام .....



المحتويات ( تابع )

الصفحة

- ٨٥ — عقد الامم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام : تقارير  
الامين العام ..... ٥١
- ٨٦ — القضاء<sup>١</sup> على جميع اشكال التعصب الديني ..... ٥١
- ٨٧ — مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين : ..... ٥١
- ( أ ) تقرير المفوض السامي ..... ٥١
- ( ب ) مسألة ابقاء<sup>٢</sup> مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ..... ٥١
- ٨٨ — حرية الاعلام : ..... ٥٢
- ( أ ) مشروع اعلان بشأن حرية الاعلام ..... ٥٢
- ( ب ) مشروع اتفاقية بشأن حرية الاعلام ..... ٥٢
- ٨٩ — مؤتمر الامم المتحدة لعقد اتفاقية دولية بشأن قانون التبني ... ٥٢
- ٩٠ — المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (د) من ميثاق الامم  
المتحدة عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي : ..... ٥٢
- ( أ ) تقرير الامين العام ..... ٥٢
- ( ب ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح  
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ..... ٥٢
- ٩١ — مسألة ناميبيا : ..... ٥٢
- ( أ ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح  
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ..... ٥٢
- ( ب ) تقرير مجلس الامم المتحدة لناميبيا ..... ٥٢
- ( ج ) تقرير الامين العام ..... ٥٢
- ( د ) تعيين مفوض الامم المتحدة لناميبيا ..... ٥٣
- ٩٢ — مسألة روديسيا الجنوبية : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة  
تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ..... ٥٣
- ٩٣ — مسألة تيمور الشرقية : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ  
اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ..... ٥٣

المحتويات ( تابع )

الصفحة

- ٦٢ ١٠٩- تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية .....
- ٦٢ ١١٠- نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة : .....
- ٦٢ ( أ ) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية  
لموظفي الامم المتحدة .....
- ٦٢ ( ب ) تقرير الامين العام .....
- ١١١- تمويل قوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة وقوة الامم المتحدة  
لمراقبة فض الاشتباك : تقرير الامين العام .....
- ٦٢ ١١٢- تقرير لجنة القانون الدولي عن اعمال دورتها التاسعة والعشرين
- ١١٣- تقرير لجنة الامم المتحدة للقانون التجارى الدولي عن اعمال  
دورها العاشرة .....
- ٦٢ ١١٤- برنامج الامم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي  
ودراسته ونشره وزيادة تفهمه : تقرير الامين العام .....
- ٦٣ ١١٥- احترام حقوق الانسان اثناء المنازعات المسلحة : تقرير الامين  
العام .....
- ٦٣ ١١٦- تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الامم المتحدة وبتعزيز دور  
المنظمة .....
- ٦٣ ١١٧- تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف .....
- ١١٨- التدابير الرامية الى منع الارهاب الدولي الذى يعرض للخطر  
ارواحاً بشرية بريئة أو يودي بها أو يهدد الحريات الاساسية ،  
ودراسة الاسباب الكامنة وراء اشكال الارهاب واعمال العنف  
التي تنشأ عن البؤس وخيبة الامل والشعور بالضميم واليأس والتي  
تحمل بعض الناس على التضحية بأرواح بشرية ، بما فيها  
أرواحهم هم ، محاولين بذلك احداث تغييرات جذرية : تقرير  
اللجنة المخصصة لموضوع الارهاب الدولي .....
- ٦٣ ١١٩- صياغة اتفاقية دولية لمناهضة اخذ الرهائن : تقرير اللجنة  
المخصصة لصياغة اتفاقية دولية لمناهضة اخذ الرهائن .....

المحتويات ( تابع )

الصفحة

- ١٢٠ - القراران اللذان اتخذهما مؤتمر الامم المتحدة المعني بتمثيل  
٦٤ الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية : .....
- ( أ ) القرار المتعلق بمنح مركز المراقب لحركات التحرر  
الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية  
٦٤ أو جامعة الدول العربية أو كلاهما .....
- ( ب ) القرار المتعلق بتطبيق الاتفاقية على أنشطة المنظمات  
٦٤ الدولية مستقبلاً .....
- ١٢١ - توحيد قواعد ومبادئ قانون التنمية الاقتصادية الدولية  
٦٤ وتطويرها التدريجي .....
- ١٢٢ - التوصية التي اعتمدها مؤتمر الامم المتحدة المعني بخلافة  
٦٤ الدول في المعاهدات .....
- ١٢٣ - انشاء وكالة أو ادارة تابعة للامم المتحدة للاضطلاع بالبحوث  
المتعلقة بالاجسام الطائرة المجهولة الهوية والظواهر المتصلة  
٦٤ بها وتنسيق تلك البحوث ونشر نتائجها .....
- ١٢٤ - استعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الاطراف ...  
٦٤
- ١٢٥ - مسألة جزيرة مايوت التابعة لجزر القمر .....
- ١٢٦ - الاجراءات الاسرائيلية الاخيرة فيير المشروعة في الاراضي العربية  
المحتلة والتي تستهدف تغيير الطبيعة القانونية والتشكيل  
الجغرافي والتركييب السكاني فيها مخالفة لاحكام ميثاق الامم  
المتحدة والتزامات اسرائيل الدولية طبقا لاتفاقية جنيف الرابعة  
لعام ١٩٤٩ ولقرارات الامم المتحدة ، وعرقلة المساعي المبذولة  
٦٥ للتوصل الى سلام عادل ودائم في الشرق الاوسط .....

أولا - مقدمة

١ - ان هذه الوثيقة ، التي تستوفي البيانات التي سبق ان وردت في القائمة الاولية المشروحة (A/32/100) ، قد أعدت وفقا للفقرة ١٧ (ج) من المرفق الثاني لقرار الجمعية العامة ٢٨٣٧ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١ .

٢ - منذ صدور القائمة الاولية المشروحة في ١٥ حزيران / يونيه ١٩٧٧ ، عممت الوثائق التالية بشأن جدول الاعمال :

- ( أ ) طلبان بادراج بندين في جدول الاعمال المؤقت ( انظر البندين ١٢٣ و ١٢٤ )؛
- ( ب ) جدول الاعمال المؤقت (انظر البند ٨) ؛
- ( ج ) طلب ادراج بند تكميلي (انظر البند ١٢٥) ؛
- ( د ) قائمة تكميلية (انظر البند ٨) ؛
- ( هـ ) طلب ادراج بند اضافي (انظر البند ١٢٦) .

### ثانيا - مشروع جدول الاعمال المشروح

- ١ - افتتاح رئيس وفد سرى لانكا للدورة
  - ٢ - دقيقة صمت للصلاة أو التأمل
  - ٣ - وثائق تفويض الممثلين في الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة :
    - ( أ ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض
    - ( ب ) تقرير لجنة وثائق التفويض
  - ٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة
  - ٥ - انتخاب اعضاء مكاتب اللجان الرئيسية
  - ٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة
- ليس من المزمع تقديم اية وثائق اولية بالنسبة لهذه البنود من جدول الاعمال في الدورة الثانية والثلاثين .
- ٧ - الاخطار الوارد من الامين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢ من ميثاق الامم المتحدة  
سيعرض اخطار الامين العام على الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ( A/32/223 ) .
  - ٨ - اقرار جدول الاعمال

### جدول الاعمال المؤقت

- قدم الى الجمعية العامة طلبان لا دراج بندين في جدول الاعمال المؤقت ( انظر البندين ١٢٣ و ١٢٤ ) .
- وقد صدر جدول الاعمال المؤقت في ٢٢ تموز/يوليه ( A/32/150 ) .

### البنود التكميلية

- قدم الى الجمعية العامة طلب واحد بادراج بند تكميلي ( انظر البند ١٢٥ ) .
- وقد صدرت القائمة التكميلية في ٢٦ اب/اغسطس ١٩٧٧ ( A/32/200 ) .

### البنود الاضافية

- قدم الى الجمعية العامة ، حتى ٢٠ ايلول/سبتمبر ١٩٧٧ ، طلب واحد بادراج بند اضافي ( انظر البند ١٢٦ ) .

نظر المكتب في مشروع جدول الاعمال

صدرت مذكرة الامين العام بشأن اعمال الدورة ، وقرار جدول الاعمال ، وتوزيع البنود ،  
تحت الرمز A/BUR/32/1 و Add.1 .

٩ - المناقشة العامة

ترد توصيات الامين العام بشأن المناقشة العامة في الفقرتين ٤ و ٥ من مذكرته الى المكتب  
( A/BUR/32/1 ) .

١٠ - تقرير الامين العام عن اعمال المنظمة

في الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة ، صدر تقرير الامين العام بوصفه الملحق رقم ١  
( A/32/1 ) ؛ وهناك اضافة للتقرير تتضمن قائمة تفصيلية بالمراجع المتعلقة بالوثائق والمحاضر  
الموجزة للجلسات والقرارات والمقررات التي تتناول جميع ميادين نشاط المنظمة خلال الفترة من  
١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٦ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٧ ، ستصدر بوصفها الملحق رقم ١ ألف  
( A/32/1/Add.1 ) .

١١ - تقرير مجلس الامن

في الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة ، سيصدر تقرير مجلس الامن ، الذي يتناول  
المفتره من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٦ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٧ ، بوصفه الملحق رقم ٢  
( A/32/2 ) .

١٢ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

في الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة سيصدر تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي الذي  
يتناول دورتي المجلس الثانية والستين والثالثة والستين، بوصفه الملحق رقم ٣ ( A/32/3 ) . وهناك اضافة  
للتقرير ، تتناول اعمال الدورة الثالثة والستين المستأنفة ، ستصدر فيما بعد بوصفها الملحق  
رقم ٣ ألف ( A/32/3/Add.1 ) . فضلا عن ذلك ، عممت الوثائق التالية في اطار هذا البند من  
جدول الاعمال :

( أ ) رسائل من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية : A/32/53 و Corr.1 ،

و A/32/79 ، و A/32/177 ، و A/32/201 ؛

( ب ) رسالتان من الجمهورية الديمقراطية الالمانية : A/32/54 و Corr.1 و A/32/81 ؛

- ( ج ) رسالتان من جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية : A/32/55 و Corr.1 و A/32/80 ؛  
( د ) رسالتان من بلغاريا : A/32/56 و Corr.1 ، و A/32/91 ؛  
( هـ ) رسالة من مصر : A/32/61 ؛  
( و ) رسالتان من فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة : A/32/67 و Corr.1 ،  
و A/32/167 ؛  
( ز ) رسالتان من جمهورية المانيا الاتحادية : A/32/76 ، A/32/185 ؛  
( ح ) رسالتان من شيلي : A/32/121 ، و A/32/125 ؛  
( ط ) مذكرة من الامين العام : A/32/193 .

وتتعلق البيانات التكميلية التالية ببعض المسائل التي ستنظر فيها الجمعية العامة في اطار

البند ١٢ :

#### مؤتمر الامم المتحدة المعنى بالمياه

أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته الثالثة والستين ، بأن تقر الجمعية العامة خطة عمل مارديل بلاتا الصادرة عن مؤتمر الامم المتحدة المعنى بالمياه ، وكذا الاتفاقات الاخرى التي تم التوصل اليها في المؤتمر ، وان تولى الاولوية الواجبة للتدابير اللازمة لتنفيذها ؛ ودعا لجنة الموارد الطبيعية الى القيام ، في دورتها الاستثنائية المنعقدة وفقا لقرار المجلس ٢١١٥ ( د - ٦٣ ) باستعراض الخطط والبرامج المعدة على الصعيدين الوطني والاقليمي ، والى البت في ما يلزم اتخاذه من خطوات اخرى لتأمين تنفيذ خطة عمل مارديل بلاتا ؛ ووافق على المواضيع التي اقترحها الامين العام في الفرع الثالث من مذكرته بشأن توصيات مؤتمر الامم المتحدة المعنى بالمياه واعمال المتابعة ، لغرض مناقشتها في الاجتماعات الالقليمية وفي الدورة الاستثنائية للجنة الموارد الطبيعية ؛ ورجا من الامين العام ان يقدم الى الجمعية في دورتها الثالثة والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريرا عن نتائج الدورة الاستثنائية للجنة الموارد الطبيعية ( القرار ٢١٢١ ( د - ٦٣ ) ) وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة الاجزاء المتصلة بالمؤتمر من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ( A/32/3 ) .

#### تنفيذ البرنامج المتوسط الاجل والطويل الاجل للانعاش واعادة التاهيل في المنطقة السودانية الساحلية

طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى الامين العام ، في دورته الثالثة والستين ، ان يواصل موافاة الجمعية العامة ، عن طريق مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بما تم في موضوع تنفيذ البرنامج المتوسط الاجل والطويل الاجل للانعاش واعادة التاهيل في المنطقة السودانية الساحلية ( القرار ٢١٠٣ ( د - ٦٣ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ١٨٠/٣١ .

السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية في الأراضي العربية المحتلة

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ١٨٦/٣١ .

تقديم المساعدة إلى الرأس الأخضر

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته الثالثة والستين ، ان يوصي الأمين العام بأن يواصل جهوده لتعبئة المزيد من المساعدة للرأس الأخضر من الدول الاعضاء ومن منظومة الامم المتحدة طبقا لقرار الجمعية العامة ١٧/٣١ (المقرر ٢٥٢ (د - ٦٣) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ١٧/٣١ ( A/32/219 ) .

تقديم المساعدة إلى جزر القمر

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته الثالثة والستين ، ان يوصي الأمين العام بأن يواصل جهوده لتعبئة المزيد من المساعدة لجزر القمر من الدول الاعضاء ومن منظومة الامم المتحدة طبقا لقرار الجمعية العامة ٤٢/٣١ (المقرر ٢٥٢ (د - ٦٣) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ٤٢/٣١ ( Add.1 و A/32/208 ) .

تقديم المساعدة إلى سان تومي وبرينسيبي

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته الثالثة والستين ، ان يوصي الأمين العام بأن يواصل جهوده لتعبئة المزيد من المساعدة لسان تومي وبرينسيبي من الدول الاعضاء ومن منظومة الامم المتحدة طبقا لقرار الجمعية العامة ١٨٧/٣١ (المقرر ٢٥٢ (د - ٦٣) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ١٨٧/٣١ ( A/32/220 ) .

تقديم المساعدة إلى انغولا

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته الثالثة والستين ، ان يوصي الأمين العام بأن يواصل جهوده لتعبئة المزيد من المساعدة لانغولا من الدول الاعضاء ومن منظومة الامم المتحدة طبقا لقرار الجمعية العامة ١٨٨/٣١ (المقرر ٢٥٢ (د - ٦٣) ) .



وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ٣١/١٨٨ ( A/32/209 ) .

#### تقديم المساعدة الى موزامبيق

طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى الأمين العام ، في دورته الثالثة والستين ، أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين تقرير البعثة التي أوفدت الى موزامبيق عملاً بقرار مجلس الأمن ٤١١ ( ١٩٧٧ ) ، كيما ينظر المجتمع الدولي من جديد في التدابير اللازمة لمساعدة موزامبيق على تمويه الخسائر الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن الأعمال العدوانية التي ارتكبها النظام غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية ، وطلب ايضاً الى الأمين العام ان يتخذ ترتيبات لاجراء استعراض للحالة الاقتصادية في موزامبيق بحيث ينجز في وقت يمكن الجمعية العامة من النظر في هذه المسألة في دورتها الثانية والثلاثين ( القرار ٢٠٩٤ ( د - ٦٣ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام المطلوبين بموجب القرار ٣١/٤٣ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٩٤ ( د - ٦٣ ) ( A/32/96 ) و ( Add.1 ) .

#### تقديم المساعدة الى بوتسوانا

في ٢٥ ايار/مايو ١٩٧٧ ، طلب مجلس الأمن الى الامم المتحدة ومنظماتها وبرامجها المعنية ، بما في ذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ومنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، ومفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، ومنظمة الصحة العالمية ، ان تقدم المساعدة الى بوتسوانا في الميادين المحددة في تقرير البعثة الموفدة الى بوتسوانا ( القرار ٤٠٦ ( ١٩٧٧ ) ) .

وطلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى الأمين العام ، في دورته الثالثة والستين ، ان يتخذ ترتيبات لاجراء استعراض لبرنامج تقديم المساعدة الى بوتسوانا بحيث ينجز في وقت يمكن الجمعية العامة من النظر في هذه المسألة في دورتها الثانية والثلاثين ( القرار ٢٠٩٥ ( د - ٦٣ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام المطلوب بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٩٥ ( د - ٦٣ ) .

#### تقديم المساعدة الى ليسوتو

في ٢٥ ايار/مايو ١٩٧٧ ، طلب مجلس الأمن الى الامم المتحدة ومنظماتها وبرامجها المعنية ، بما في ذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ومنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ،

والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، ومفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، ومنظمة الصحة العالمية ، أن تقدم المساعدة الى ليسوتو في الميادين المحددة في تقرير البعثة الموفدة الى ليسوتو ( القرار ٤٠٧ ( ١٩٧٧ ) ) .

وطلب المجلس الاقتصادى والاجتماعي الى الامين العام ، في دورته الثالثة والستين ، ان يتخذ ترتيبات لاجراء استعراض للحالة الاقتصادية في ليسوتو بحيث ينجز في وقت يمكن الجمعية العامة من النظر في هذه المسألة في دورتها الثانية والثلاثين ( القرار ٢٠٩٦ ( ٥ - ٦٣ ) ) . وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الامين العام المطلوب بموجب قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ٢٠٩٦ ( ٥ - ٦٣ ) .

### رفاه العمال المهاجرين وأسرهم

أوصى المجلس الاقتصادى والاجتماعي ، في دورته الثانية والستين ، بأن تقوم لجنة حقوق الانسان في دورتها الرابعة والثلاثين ، بالتعاون مع منظمة العمل الدولية وغيرها من المؤسسات المهتمة بالموضوع في منظومة الامم المتحدة ، وفي ضوء ما قد تحيله اليها الجمعية العامة من توصيات بشأن هذا الموضوع في دورتها الثانية والثلاثين ، باجراء دراسة كاملة ومتعمقة للمسائل المشار اليها في قرار الجمعية العامة ١٢٧/٣١ في اطار بند في جدول الاعمال عنوانه " تدابير لتحسين أحوال جميع العمال المهاجرين وتأمين حقوق الانسان والكرامة لهم " . ( القرار ٢٠٨٣ ( ٥ - ٦٢ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الامين العام المطلوب بموجب قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٩٢٦ باء ( ٥ - ٦٣ ) ( A/32/129 ) .

### تنفيذ اعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي

في الدورة الثانية والثلاثين ستعرض على الجمعية العامة مذكرة من الامين العام (A/32/215) .

### الاصلاح الاجتماعي والمؤسسى بوصفه وسيلة لزيادة الانتاج الغذائى المحلى وتوزيعه بين السكان توزيعاً منصفاً

في الدورة الثانية والثلاثين ستعرض على الجمعية العامة مذكرة من الامين العام (A/32/139) .

### حالة السكان في العالم

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة ملخص نتائج رصد الاتجاهات والسياسات السكانية الاخيرة ، التي بحثتها لجنة السكان في دورتها التاسعة عشرة عملاً بمقرر المجلس الاقتصادى والاجتماعي ٨٧ ( ٥٨ - ١ ) .

( ١ ) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الثانية والستون ، الملحق

رقم ٤ (E/5913) ، التذييل .

### حماية حقوق الانسان في شيلي

عمدت اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات ، في دورتها الثلاثين المعقودة في آب/ اغسطس وايلول/سبتمبر ١٩٧٧ ، الى اتخاذ القرار ١١ (د - ٣٠) الذي قررت بموجبه الاستجابة الى الطلب الذي قدمته لجنة حقوق الانسان في قرارها ٩ (د - ٣٣) بأن تضطلع اللجنة الفرعية بدراسة عن النتائج المترتبة على مختلف اشكال المصونة المقدمة الى السلطات الشيلية . وعينت اللجنة الفرعية السيد كاسيس مقرا من اجل اعداد هذه الدراسة ، وطلبت اليه ان يقدم تقريرا مرحليا الى لجنة حقوق الانسان في دورتها الرابعة والثلاثين .

وأوصت اللجنة الفرعية ايضا بانشاء صندوق للتبرعات ، يدار تحت سلطة مستقلة لمجلس امناء ، كي يتلقى التبرعات ويوزع المصونة الانسانية والقانونية والمالية على الاشخاص المعتقلين او المسجونين في شيلي في ظل حالة الحصار وغيرها من تشريعات الطوارئ ، وعلى الذين ارغموا على مفادرة البلاد ، وعلى اقاربهم ، ورجت من الامين العام ان يعد تقريرا للجنة حقوق الانسان في دورتها الرابعة والثلاثين .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيمرض على الجمعية العامة تقرير الفريق العامل المخصص المطلوب بموجب قرار الجمعية العامة ٣١ / ١٢٤ ، وقرار لجنة حقوق الانسان ٩ (د - ٣٣) ( A/32/227 ) ، وكذا تقرير الامين العام المطلوب بموجب قرار اللجنة السالفة الذكر ( A/32/234 ) .

### المساعدة الطارئة للطلاب اللاجئين من جنوب افريقيا

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيمرض على الجمعية العامة تقريرا الامين العام ( A/32/65 ) و Add.1 المطلوبان بموجب القرار ٣١ / ١٢٦ .

### عقد النقل والمواصلات في افريقيا

اوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثالثة والستين بعد ان نظر في قرار اللجنة الاقتصادية لافريقيا ٢٦١ (د - ١٣) المعنون "عقد النقل والمواصلات في افريقيا" ، بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع قرار بشأن هذا الموضوع ( القرار ٢٠٩٧ (د - ٦٣) ) .

### الممارسات الفاسدة ، وخاصة المدفوعات غير المشروعة ، في المعاملات التجارية الدولية

اوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته الثالثة والستين ، بعد ان نظر في تقرير الفريق العامل المنشأ بموجب القرار ٢٠٤١ (د - ٦١) ، بأن تتخذ الجمعية العامة قرارا ، عند الاقتضاء ، بالدعوة الى عقد مؤتمر للمفوضين من اجل عقد اتفاق دولي بشأن المدفوعات غير المشروعة ( القرار ٢١٢٢ (د - ٦٣) ) .

مشروع اتفاق بشأن التعاون والعلاقات بين الامم المتحدة ومنظمة السياحة العالمية

أقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته الثالثة والستين ، مشروع الاتفاق بشأن التعاون والعلاقات بين الامم المتحدة ومنظمة السياحة العالمية ، واحاله الى الجمعية العامة للموافقة النهائية عليه في دورتها الثانية والثلاثين ( المقرر ٢٥٤ (د - ٦٣) ) .

الحاجات الفورية الناتجة عن حالات الطوارئ الاقتصادية

في الدورة الثلاثين للجمعية العامة ، رجحت الجمعية من الامين العام ان يعتمد ، بالتشاور مع الهيئات المناسبة في منظومة الامم المتحدة ، وحرصا على تمكين المنظومة من معالجة حالات الطوارئ الاقتصادية بالشكل المناسب ومن الاستجابة على نحو أكثر فعالية لما ينجم عنها من حاجات فورية لدى سكان البلدان النامية المتأثرين بها ، الى تقديم مقترحات الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الحادية والستين بشأن عدد من المسائل ذات الصلة ، ودعت المجلس أن ينظر على وجه الاستعجال ، في تلك المقترحات ، وان يدعو هيئات ادارة وكالات الامم المتحدة المعنية الى موافاته بأى تعليقات قد تكون لديها في هذا الشأن ( القرار ٣٥١٠ (د - ٣٠) ) .

وفي الدورة الحادية والثلاثين ، احاطت الجمعية العامة علما بتقرير الامين العام (E/5843) ، ودعته ان يواصل ، بالتشاور الوثيق مع المؤسسات المناسبة في منظومة الامم المتحدة ، اعداد المقترحات عملا بالقرار ٣٥١٠ (د - ٣٠) ، وأن يقدم تقريرا الى المجلس في دورته الثالثة والستين ( المقرر ٤٢٢/٣١ (جيم) ) .

وأحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في دورته الثالثة والستين ، بتقرير الامين العام عن الحاجات الفورية الناتجة عن حالات الطوارئ الاقتصادية (E/5989) واحاله ، مشفوعا بمشروع القرار الوارد في الوثيقة E/AC.24/L.550 ، الى الجمعية العامة كي تنظر فيه في دورتها الثانية والثلاثين ( المقرر ٢٥٧ (د - ٦٣) ) .

الترتيبات المؤسسية للتعاون الدولي في ميدان المستوطنات البشرية

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته التنظيمية لعام ١٩٧٧ ، وعملا بالطلب الذي قدمته الجمعية العامة في القرار ١١٦/٣١ ، أن ينشئ لجنة مخصصة للدورة كي تنعقد في الفترة من ٧ الى ١٢ تموز/يوليه ١٩٧٧ للنظر في احكام الجزئين الثاني والثالث من القرار المذكور اعلاه ( المقرر ٢٠٤ (د ت - ٧٧) ) .

وقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته الثالثة والستين ، ان يحيل الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ، دون المساس بما قد تتخذه الدول الاعضاء من موقف نهائي بشأن هذه المسألة ، مشروع القرار المرفق بالمقرر المتعلق بالترتيبات المؤسسية للتعاون الدولي في ميدان المستوطنات البشرية ، بوصفه نصا لاجراء مزيد من التفاوض حوله ( المقرر ٢٦٢ (د - ٦٣) ) .

- ١٣- تقرير محكمة العدل الدولية  
في الدورة الثانية والثلاثين ، سيصدر تقرير محكمة العدل الدولية ، الذي يتناول الفترة من ١ آب/أغسطس إلى ٣١ تموز/يوليه ١٩٧٧ ، بوصفه المحلق رقم ٥ (A/32/5) .
- ١٤- تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية  
في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الوكالة عن سنة ١٩٧٦ (A/32/158) . وسيقوم المدير العام للوكالة ، في بيانه إلى الجمعية العامة ، باستعراض التطورات الرئيسية التي استجرت منذ تاريخ صدور التقرير .
- ١٥- انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين لمجلس الأمن
- ١٦- انتخاب ثمانية عشر عضواً للمجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ١٧- انتخاب خمسة عشر عضواً لمجلس التنمية الصناعية
- ١٨- انتخاب تسعة عشر عضواً لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة  
في الدورة الثانية والثلاثين ، ليس من المزمع تقديم أية وثائق أولية بالنسبة لهذه البنود من جدول الأعمال .
- ١٩- انتخاب اثني عشر عضواً لمجلس الأغذية العالمي  
في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة مذكرة من الأمين العام يحيل بها الترشيحات المقدمة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي .
- ٢٠- انتخاب اثني عشر عضواً لمجلس محافظي صندوق الأمم المتحدة الخاص  
في الدورة الثانية والثلاثين ، ليس من المزمع تقديم أية وثائق أولية بالنسبة لهذا البنود من جدول الأعمال .
- ٢١- انتخاب سبعة أعضاء للجنة البرنامج والتنسيق  
في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة مذكرة من الأمين العام يحيل بها الترشيحات المقدمة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/32/127) .

٢٢- انتخاب اثني عشر عضواً لمجلس محافظي صندوق الأمم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية

قررت الجمعية العامة ، لدى استئناف الدورة الحادية والثلاثين ، ان ترجى الى الدورة الثانية والثلاثين مسألة انتخاب أعضاء مجلس محافظي صندوق الأمم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية ( المقرر ٣١ / ٤٣١ ) .  
ولذلك سيكون على الجمعية العامة أن تقوم ، في الدورة الثانية والثلاثين ، بانتخاب جميع أعضاء مجلس المحافظين .

٢٣- تعيين أعضاء لجنة مراقبة السلم

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة مذكرة من الأمين العام ( A/32/221 ) .

٢٤- تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة :

( أ ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

( ب ) تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا

( ج ) تقرير الأمين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

( أ ) تقرير اللجنة الخاصة (A/32/23 و Add.1 الى Add.9) ، الذي سيصدر فيما بعد بوفيه الملحق رقم ٢٣ ( A/32/23/Rev.1 ) ؛

( ب ) تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا : الملحق رقم ٢٤ (A/32/24) ؛

( ج ) تقرير الأمين العام عن الصحراء الغربية ، المطلوب بموجب القرار ٤٥ / ٣١ ؛

( د ) مذكرة من الأمين العام عن تعيين أعضاء بعثة الأمم المتحدة لمراقبة الاستفتاء والانتخابات في الصومال الفرنسي ( جيبوتي ) : A/32/66 ؛

( هـ ) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير بعثة الأمم المتحدة لمراقبة الاستفتاء والانتخابات في الصومال الفرنسي ( جيبوتي ) : A/32/107 و Corr.1 و Add.1 ؛

( و ) رسالة من رئيس اللجنة الخاصة ورئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا يحيلان بهما تقرير المؤتمر الدولي لانسرة شعبي زما بوي وزامبيا : S/12344/Rev.1 - A/32/109/Rev.1 .

وفضلاً عن ذلك ، عممت الوثائق التالية في إطار هذا البند من جدول الأعمال :

- ( أ ) رسالتان من الجزائر : A/32/51 و Corr.1 ، و A/32/86 ؛  
( ب ) رسالة من مصر : A/32/61 ؛  
( ج ) مذكرة شفوية من شيلي : A/32/82 ؛  
( د ) رسالتان من فرنسا والمملكة المتحدة : A/32/99 ، و A/32/172 ؛  
( هـ ) رسالتان من الأرجنتين : A/32/110 ، و A/32/168 ؛  
( و ) رسالتان من المملكة المتحدة : A/32/111 ، و A/32/169 ؛  
( ز ) رسالة من الجماهيرية العربية الليبية : A/32/133 ؛  
( ح ) رسالة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية : A/32/184 .

٢٥ - قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة

الى غاية ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٧٧ ، عممت الوثائق التالية في إطار هذا البند من جدول الأعمال :

( أ ) جيبوتي

- ' ١ ' طلب قبول العضوية : A/32/134-S/12357 ؛  
' ٢ ' رسالة من رئيس مجلس الأمن : A/32/136 ؛  
' ٣ ' مشروع القرار : A/32/L.1 و Add.1 ؛  
' ٤ ' القرار ١ / ٣٢ .

( ب ) نيجيت نام

- ' ١ ' طلب قبول العضوية : A/32/180-S/12183 ؛  
' ٢ ' رسالة من رئيس مجلس الأمن : A/32/152 ؛  
' ٣ ' مشروع القرار : A/32/L.2 و Add.1 ؛  
' ٤ ' القرار ٢ / ٣٢ .

٢٦ - اعادة الأعمال الفنية الى البلدان التي جردت من ملكيتها : تقرير الأمين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيمرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ٣٣٩١ ( د - ٣٠ ) ( A/32/203 ) .

- ٢٧- سياسة الفصل العنصرى التى تتبعها حكومة جنوب افريقيا :
- ( أ ) تقرير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى
- ( ب ) تقرير اللجنة المخصصة لموضوع صياغة اتفاقية دولية لمناهضة الفصل العنصرى فى ميدان الألعاب الرياضية
- ( ج ) تقرير الأمين العام
- فى الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :
- ( أ ) تقرير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى : الملحق رقم ٢٢ (A/32/22) ؛
- ( ب ) التقرير الخاص للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى : A/32/22/Add.1-S/12363 ؛ Add.1 ؛
- ( ج ) تقرير اللجنة المخصصة لموضوع صياغة اتفاقية دولية لمناهضة الفصل العنصرى فى ميدان الألعاب الرياضية ، المطلوب بموجب القرار ٣١ / ٦ و٦ : الملحق رقم ٢٦ ( A/32/36 )
- ( د ) تقرير الأمين العام عن صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لجنوب افريقيا ؛
- ( هـ ) مذكرة من الأمين العام يحيل بها القرار المتعلق بتقرير فريق الخبراء العامل المخصص لموضوع الجنوب الافريقي ؛
- ( و ) رسالة من رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى : A/32/226 .
- وفضلا عن ذلك ، عممت الوثائق التالية فى اطار هذا البند من جدول الأعمال :
- ( أ ) رسالة من مصر : A/32/61 ؛
- ( ب ) رسالة من غانا : A/32/63-S/12305 ؛
- ( ج ) رسالة من الجماهيرية العربية الليبية : A/32/133 ؛
- ( د ) رسالة من اسرائيل : A/32/166 ؛
- ( هـ ) رسالة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية : A/32/184 ؛
- ( و ) رسالة من تركيا : A/32/190 ؛

٢٨- مسألة قبرص : تقرير الأمين العام

فى الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ٣١ / ١٢ . وفضلا عن ذلك ، عممت الوثائق التالية فى اطار هذا البند من جدول الأعمال :

- ( أ ) رسالتان من قبرص : A/32/52-S/12270 و Corr.1 ، و A/32/192-S/12388 ؛



(ب) رسالة من تركيا : A/32/195-S/12391 .

٢٩ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية : تقرير الأمين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ١٣/٣١ (A/32/207) . فضلا عن ذلك ، عم نص رسالة من مصر (A/32/61) في إطار هذا البند من جدول الأعمال .

٣٠ - قضية فلسطين : تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، الذي سيصدر بوصفه الملحق رقم ٣٥ (A/32/35) . فضلا عن ذلك ، عممت الوثائق التالية في إطار هذا البند من جدول الأعمال :

(أ) رسالتان من رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف A/32/160 ، و A/32/217 ؛

(ب) رسالة من مصر : A/32/61 ؛

(ج) رسالة من السودان : A/32/132-S/12356 ؛

(د) رسالة من الجماهيرية العربية الليبية : A/32/133 ؛

(هـ) رسالة من البرتغال : A/32/151 ؛

(و) رسالة من عمان : A/32/155 ؛

(ز) رسالة من العراق : A/32/173 ؛

(ح) مذكرتان شفويتان من الجمهورية العربية السورية : A/32/176 ، A/32/189 ، S/12384 -

(ط) رسالة من قبرص : A/32/192-S/12388 ؛

(ي) رسالة من الأردن : A/32/210 - S/12396 .

٣١ - الحالة في الشرق الاوسط : تقرير الأمين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ٦١/٣١ . فضلا عن ذلك ، عممت الوثائق التالية في إطار هذا البند من جدول الأعمال :

(أ) رسالة من مصر : A/32/61 ؛

(ب) رسالة من الجماهيرية العربية الليبية : A/32/133 ؛

- ( ج ) رسالة من البرتغال : A/32/151 ؛  
 ( د ) مذكرتان شفويتان من الجمهورية العربية السورية : A/32/176-S/12384 ، و A/32/189 ؛  
 ( هـ ) رسالة من قبرص : A/32/192-S/12388 ؛  
 ( و ) رسالة من اسرائيل : A/32/202-S/12392 ؛  
 ( ز ) رسالة من الاردن : A/32/210-S/12396 ؛  
 ( ح ) مذكرة من الامين العام : A/32/148-S/12379 .

### ٣٢ - مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار

في الدورة الثانية والثلاثين ، ليس من المزمع تقديم أية وثائق أولية بالنسبة لهذا البند من جدول الأعمال .

### ٣٣ - النتائج الاقتصادية والاجتماعية لسباق التسلح وآثاره البالغة الضرر بسلم العالم وأمنه : تقرير الأمين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام (A/32/88) و Add.1) المطلوب بموجب القرار ٣٤٦٢ (د - ٣٠) .

٣٤ - تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٤٧٣ (د - ٣٠) بشأن توقيع وتصديق البروتوكول الانمافى الاول لمعاهدة حظر الاسلحة النووية في امريكا اللاتينية (معاهدة ثلاثيلولكو) : تقرير الأمين العام  
 في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ٣٤٧٣ (د - ٣٠) .

### ٣٥ - التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية : تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية الذي صدر بوصفه الملحق رقم ٢ (A/32/20) .

### ٣٦ - اعداد اتفاقية دولية بشأن المبادئ المنظمة لاستخدام الدول للتوابع الارضية الاصطناعية في البث التلفزيوني المباشر : تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الاجزاء المتصلة بالموضوع من تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ، الذي صدر بوصفه الملحق رقم ٢٠ (A/32/20) .

٣٧- عقد معاهدة عالمية بشأن عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية: تقرير الأمين العام  
في الدورة الثانية والثلاثين، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام (A/32/181)  
المطلوب بموجب القرار ٩/٣١. وفنملا عن ذلك، عمت الوثائق التالية في إطار هذا البند من  
جدول الاعمال:

- (أ) رسالة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية: A/32/94؛  
(ب) رسالة من تشيكوسلوفاكيا: A/32/95؛  
(ج) رسالة من جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية: A/32/97؛  
(د) رسالة من هنغاريا: A/32/108؛  
(هـ) رسالة من الجمهورية الديمقراطية الالمانية: A/32/112؛  
(و) رسالة من بلغاريا: A/32/114؛  
(ز) رسالة من بولندا: A/32/119؛  
(ح) رسالة من منغوليا: A/32/122؛  
(ط) رسالة من جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية: A/32/123.

٣٨- الاسلحة المحرقة وغيرها من أنواع الاسلحة التقليدية التي يمكن أن يكون استعمالها محل  
حظر أو تقييد لأسباب انسانية: تقرير الأمين العام  
في الدورة الثانية والثلاثين، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام (A/32/124)  
المطلوب بموجب القرار ٦٤/٣١.

٣٩- الاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية): تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح  
في الدورة الثانية والثلاثين، سيعرض على الجمعية العامة تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح  
الذي سيصدر بوصفه الملحق رقم ٢٧ (A/32/27).

٤٠- سيس الحاجة الي وقف التجارب النووية والنووية الحرارية وعقد معاهدة تهدف الي تحقيق  
حظر شامل للتجارب: تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح  
في الدورة الثانية والثلاثين، سيعرض على الجمعية العامة تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح  
الذي سيصدر بوصفه الملحق رقم ٢٧ (A/32/27).

٤١- تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٧/٣١ بشأن توقيع وتصديق البروتوكول الإضافي الثاني لمعاهدة حظر الاسلحة النووية في امريكا اللاتينية ( معاهدة تلاتيلولكو )  
في الدورة الثانية والثلاثين ، ليس من المزمع تقديم أية وثائق أولية بالنسبة لهذا البند من جدول الأعمال .

٤٢- اتخاذ تدابير فعالة لتنفيذ مقاصد وأهداف عقد نزع السلاح :

( أ ) تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح

( ب ) تقرير الأمين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيمرض على الجمعية العامة تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح الذي سيصدر بوصفه الملحق رقم ٢٧ (A/32/27) ، وكذلك تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ٦٨/٣١ .

٤٣- تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية

عمت الوثيقتان التاليتان في اطار هذا البند من جدول الاعمال :

( أ ) رسالة من غانا : A/32/63-S/12305 ؛

( ب ) رسالة من الجماهيرية العربية الليبية : A/32/133 .

- ٤٤- انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط  
عممت رسالة من الجماهيرية العربية الليبية ( A/32/133 ) في اطار هذا البند من جدول أعمال الدورة الثانية والثلاثين .
- ٤٥- انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوبي آسيا : تقرير الأمين العام  
في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ٧٣/٣١ . فضلا عن ذلك ، عمّت رسالة من الجماهيرية العربية الليبية ( A/32/133 ) في اطار هذا البند من جدول الأعمال .
- ٤٦- حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة : تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح  
في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح ، الذي سيصدر بوصفه الملحق رقم ٢٧ (A/32/27) .
- ٤٧- تخفيض الميزانيات العسكرية : تقرير الأمين العام  
في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام ( A/32/194 ) المطلوب بموجب القرار ٣١ / ٨٧ . فضلا عن ذلك ، عممت رسالة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ( A/32/72 ) في اطار هذا البند من جدول الأعمال .
- ٤٨- تنفيذ اعلان المحيط الهندي منطقة سلم : تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي  
في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي ، الذي سيصدر بوصفه الملحق رقم ٢٩ ( A/32/29 ) . فضلا عن ذلك ، عمّت رسالة من الجماهيرية العربية الليبية ( A/32/133 ) في اطار هذا البند من جدول الأعمال .
- ٤٩- عقد معاهدة بشأن الحظر الكامل العام لتجارب الأسلحة النووية  
عمّت الوثائق التالية في اطار هذا البند من جدول أعمال الدورة الثانية والثلاثين :  
( أ ) مذكرة شفوية من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية : A/32/59 ؛  
( ب ) رسالة من نيجيريا : A/32/113 ؛  
( ج ) رسالة من الجماهيرية العربية الليبية : A/32/133 .

٥٠ - تنفيذ الاعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي : تقرير الأمين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام (A/32/146 و A/32/165) المطلوبان بموجب القرارين ٩١/٣١ و ٩٢/٣١ . فضلا عن ذلك ، عمت الوثائق التالية في اطار هذا البند من جدول الأعمال :

- ( أ ) رسالة من كوبا واليمن الديمقراطية : A/32/68 ؛  
( ب ) رسالة من الجماهيرية العربية الليبية وكوبا : A/32/69 ؛  
( ج ) رسالة من كوبا وموزامبيق : A/32/70 ؛  
( د ) رسالة من أنغولا وكوبا : A/32/71 ؛  
( هـ ) رسالة من الهند : A/32/74 ؛  
( و ) رسالة من الصومال وكوبا : A/32/75 ؛  
( ز ) رسالة من بنما والجماهيرية العربية الليبية : A/32/77 ؛  
( ح ) رسالتان من عمان : A/32/73 ، و A/32/128 ؛  
( ط ) رسالة من اثيوبيا وكوبا : A/32/89 ؛  
( ي ) رسالة من هنغاريا واليمن الديمقراطية : A/32/93 ؛  
( ك ) رسالة من بنما : A/32/117 ؛  
( ل ) رسالة من الجمهورية الديمقراطية الألمانية ورومانيا : A/32/140 ؛  
( م ) رسالة من تشيكوسلوفاكيا ورومانيا : A/32/153 ؛  
( ن ) مذكرة شفوية من السودان : A/32/154 ؛  
( س ) مذكرة شفوية من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية : A/32/157 .

٥١ - نزع السلاح العام الكامل :

( أ ) تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح

( ب ) تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية

( ج ) تقرير الأمين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح ، الذي سيصدر بوصفه الملحق رقم ٢٧ ( A/32/27 ) ، وتقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية ( أنظر

- البند ١٤ ) المطلوب بموجب القرار ١٨٩ / ٣١ دال وتقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ١٣ / ٩٠ وفضلا عن ذلك ، عممت الوثائق التالية في إطار هذا البند :
- ( أ ) رسالة من جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية : A/32/83 ؛
- ( ب ) رسالة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية : A/32/84 ؛
- ( ج ) رسالة من جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية : A/32/85 ؛
- ( د ) رسالة من الجماهيرية العربية الليبية : A/32/133 .

٥٢ - دورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرّسة لنزع السلاح : تقرير اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرّسة لنزع السلاح

- في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرّسة لنزع السلاح ، الذي سيصدر بوصفه الملحق رقم ١ ( A/32/41 ) . وفضلا عن ذلك ، عممت الوثيقتان التاليتان في إطار هذا البند من جدول الأعمال :
- ( أ ) رسالة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية : A/32/60 ؛
- ( ب ) رسالة من الجمهورية الديمقراطية الألمانية : A/32/62 .

٥٣ - المؤتمر العالمي لنزع السلاح : تقرير اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح

- في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح ، الذي سيصدر بوصفه الملحق رقم ٢٨ ( A/32/28 ) .

٥٤ - آثار الاشعاع الذري : تقرير لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذري

- في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذري ، الذي صدر بوصفه الملحق رقم ٤٠ ( A/32/40 ) .

٥٥ - وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى :

- ( أ ) تقرير المفوض العام
- ( ب ) تقرير الفريق العامل المعنى ببحث تمويل وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى
- ( ج ) تقرير لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين
- ( د ) تقرير الأمين العام

- في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :
- ( أ ) تقرير المفوض العام للوكالة ؛ الملحق رقم ١٣ ( A/32/13 ) ؛
- ( ب ) تقرير الفريق العامل المطلوب بموجب القرار ١٥ / ٣١ جيم ؛
- ( ج ) تقرير لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين ، المطلوب بموجب القرار ١٥ / ٣١ ألف ؛
- ( د ) تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ١٥ / ٣١ دال ؛
- ( هـ ) تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ١٥ / ٣١ هـ .

٥٦ - الدراسة الاستعراضية الشاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هـ  
العمليات ؛ تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم  
في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير اللجنة الخاصة المطلوب بموجب القرار ١٥ / ٣١ .

٥٧ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان  
لسكان الأراضي المحتلة

- في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :
- ( أ ) تقرير اللجنة الخاصة المطلوب بموجب القرار ١٠٦ / ٣١ جيم ؛
- ( ب ) تقرير اللجنة الخاصة المطلوب بموجب القرار ١٠٦ / ٣١ دال ؛
- ( ج ) تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ١٠٦ / ٣١ جيم .
- وفضلا عن ذلك ، عمت الوثائق التالية في اطار هذا البند من جدول الأعمال :
- ( أ ) رسالة من عمان : A/32/155 ؛
- ( ب ) رسالة من العراق : A/32/173 ؛
- ( ج ) مذكرة شفوية من الجمهورية العربية السورية : A/32/176-S/12384 ؛
- ( د ) رسالة من قبرص : A/32/192-S/12388 ؛
- ( هـ ) رسالة من الأردن : A/32/210-S/12396 ؛
- ( و ) مذكرة شفوية من مصر : A/32/225 .



٥٨ - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية :( أ ) تقرير مجلس التجارة والتنمية( ب ) تقرير الأمين العام( ج ) تقرير الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

في الدورة الثالثة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، أوصى المجلس ، بعد أن أعرب عن أسفه لعدم توفّر الوقت الكافي للنظر في التقرير المرحلي المقدم من الأمين العام وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٥٦/٣١ بشأن تنفيذ الاجراءات المحددة المتخذة لصالح البلدان الجزرية النامية ( A/32/126 ) ، بأن تقوم الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين بايلاء الاعتبار الكامل للتقرير المرحلي بغية إثارة مزيد من الاهتمام بالحاجة الى اتخاذ اجراءات محددة لصالح البلدان الجزرية النامية ، سواء من جانب المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أو من جانب جميع الحكومات ، وخاصة حكومات البلدان المتقدمة النمو ( القرار ٢١٢٦ ( د - ٦٣ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

( أ ) تقرير مجلس التجارة والتجارة والتنمية عن دورته الاستثنائية الثامنة ، والجزء الثاني

من دورته السادسة عشرة ، وعن دورته الاستثنائية التاسعة ، ودورته السابعة عشرة : الملحق رقم ١٥ ( A/32/15 ) ؛

( ب ) تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ١٥٦/٣١ ( A/32/126 ) ؛

( ج ) تقرير الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، المطلوب بموجب القرار

١٥٨/٣١ .

وفضلا عن ذلك ، عمّت رسالة من مصر ( A/32/61 ) في اطار هذا البند من جدول الأعمال .

٥٩ - منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية :( أ ) تقرير مجلس التنمية الصناعية( ب ) تقرير المدير التنفيذي

في الدورة الثالثة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، عمد المجلس ، بعد أن أحاط علما باقتراح الأمين العام بعقد مؤتمر المفوضين المعني بدستور منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بوصفها وكالة متخصصة في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ٢٩ آب/اغسطس الى ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٧ ، الى الاعراب عن رأى مفاده أن الموعد الذي يقترحه الأمين العام لن يكون عمليا فسي

الظروف الحالية ، وأوصى بأن تولي الجمعية العامة الاهتمام الواجب الى هذه المسألة في دورتها الثانية والثلاثين وأن تحدد موعداً لعقد مؤتمر المفوضين في نيويورك في الجزء الأول من عام ١٩٧٨ ( القرار ٢١١٣ ( د - ٦٣ ) ) ، وفي تلك الدورة أيضاً ، أحاط المجلس علماً مع الارتياح بتقرير مجلس التنمية الصناعية عن دورته الحادية عشرة ، وخاصة مقرره الرابع ( د - ١١ ) عن برنامج العمل التعاوني بشأن التكنولوجيا الصناعية الملائمة ومقرره الخامس ( د - ١١ ) بشأن انشاء مصرف للمعلومات الصناعية والتكنولوجية ؛ وأحاط علماً مع الارتياح بتقرير المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية المعنون " تعزيز الأنشطة التنفيذية في ميدان التنمية الصناعية " وكذلك تقريره ( المرفق بذلك التقرير ) عن إعادة تنظيم أمانة المنظمة ( A/32/118 ) ؛ وأحال تلك التقارير الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ( المقرر ٢٦٥ ( د - ٦٣ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين، ستعرض هي الجمعية العامة الوثائق التالية :

- ( أ ) تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الحادية عشرة : الملحق رقم ١٦ ( A/32/16 ) ؛
- ( ب ) تقرير المدير التنفيذي المطلوب بموجب القرار ١٦٢ / ٣١ : A/32/118 ؛
- ( ج ) تقرير اللجنة التحضيرية للمؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية المطلوب بموجب القرار ١٦٤ / ٣١ ؛
- ( د ) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير اللجنة المعنية بوضع دستور لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بوصفها وكالة متخصصة : A/32/182 .
- وفضلاً عن ذلك ، عمّت رسالة من مصر ( A/32/61 ) في إطار هذا البند من جدول الأعمال .

#### ٦٠ - معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث : تقرير المدير التنفيذي

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير المدير التنفيذي عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٧٦ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٧٧ ، الذي صدر بوصفه الملحق رقم ١٤ ( A/32/14 ) .

#### ٦١ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية :

- ( أ ) برنامج الأمم المتحدة الانمائي
- ( ب ) صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية
- ( ج ) أنشطة التعاون التقني التي يضطلع بها الأمين العام
- ( د ) برنامج متطوعي الأمم المتحدة
- ( هـ ) صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية

- ( و ) مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة  
( ز ) برنامج الأغذية العالمي  
( ح ) صندوق الأمم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية  
( ط ) اقرار تعيين المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية

برنامج الأمم المتحدة الانمائي

في الدورة الثالثة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، أيد المجلس المقرر السدي  
اتخذه مجلس الادارة في دورته الرابعة والعشرين بشأن دور وأنشطة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ،  
وقرر أن يوجه اهتمام الجمعية العامة الى المقرر الوارد في مرفق قرار المجلس كي تنظر فيه في دورتها  
الثانية والثلاثين ، ودعا مؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة الى ايلاء الاعتبار الواجب الى ذلك  
المقرر ( القرار ٢١١٠ ( د - ٦٣ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

- ( أ ) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : الملحق رقم ٣ ( A/32/3 ) ؛  
( ب ) تقرير مجلس الادارة عن دورته الثالثة والعشرين المعقودة في الفترة من ١٨ كانون  
الثاني /يناير الى ٤ شباط/فبراير ١٩٧٧ ( ٢ ) ؛  
( ج ) تقرير مجلس الادارة عن دورته الرابعة والعشرين ، المعقودة في الفترة من ١٣  
حزيران /يونيه الى ١ تموز/يوليه ١٩٧٧ ( ٣ ) .

وفضلا عن ذلك ، عمّت رسالة من مصر ( A/32/61 ) في اطار هذا البند من جدول  
الأعمال .

صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية

أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي الجمعية العامة ، في دورته الثالثة والستين ، بأن  
تجرى تغطية النفقات الادارية لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية من التبرعات الطوعية ، وفقا  
للطلب الذي قدّمه مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي في دورته الرابعة والعشرين ( المقرر  
٢٥٩ ( د - ٦٣ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة ما يتصل بالموضوع من أجزاء  
الوثائق التالية :

- ( ٢ ) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثالثة والستون ، الملحق  
رقم ٣ ( E/5940 ) .  
( ٣ ) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣ ألف ( E/6013 ) .  
.. / ..

- ( أ ) تقرير المجلس الاقتصادى والاجتماعى : الملحق رقم ٣ ( A/32/3 ) ؛  
( ب ) تقريراً مجلس الادارة عن دورتيه الثالثة والعشرين ( ٢ ) والرابعة والعشرين ( ٣ ) .

أنشطة التعاون التقنى التي يضطلع بها الأمين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة ما يتصل بالموضوع من أجزاء الوثيقتين التاليتين :

- ( أ ) تقرير المجلس الاقتصادى والاجتماعى : الملحق رقم ٣ ( A/32/3 ) ؛  
( ب ) تقرير مجلس الادارة عن دورته الرابعة والعشرين ( ٣ ) .

برنامج متطوعى الأمم المتحدة

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة ما يتصل بالموضوع من أجزاء الوثيقتين التاليتين ( انظر ايضاً البند ٨٤ ) :

- ( أ ) تقرير المجلس الاقتصادى والاجتماعى : الملحق رقم ٣ ( A/32/3 ) ؛  
( ب ) تقرير مجلس الادارة عن دورته الرابعة والعشرين ( ٣ ) .

صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة ما يتصل بالموضوع من أجزاء الوثائق التالية :

- ( أ ) تقرير المجلس الاقتصادى والاجتماعى : الملحق رقم ٣ ( A/32/3 ) ؛  
( ب ) تقريراً مجلس الادارة عن دورتيه الثالثة والعشرين ( ٢ ) والرابعة والعشرين ( ٣ ) .

مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة

فسي الدورة الثالثة والستين للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، أحال المجلس تقرير المدير التنفيذى لمؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة عن الاعمال التحضيرية للسنة الدولية للطفول ( E/6010 ) الى الجمعية العامة كي تنظر فيه في دورتها الثانية والثلاثين ، وأوصى بأن تنظر الجمعية العامة بعين التأييد الى طلب المجلس التنفيذى للمؤسسة ( المرجع نفسه ، الفقرة ٢٧ ) ومفاده ان تخصص الجمعية مناقشة خاصة لموضوع السنة الدولية للطفل في دورتيها الثالثة والثلاثين والرابعة والثلاثين ( القرار ٢١٠٥ ( د - ٦٣ ) ) . وفي تلك الدورة ، أوصى المجلس ايضاً بأن تنظر الجمعية في دورتها الثانية والثلاثين في مسألة توسيع نطاق عضوية المجلس التنفيذى للمؤسسة ( المقرر ٢٥٨ ( د - ٦٣ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير مجلس الادارة عن دورته السنوية المعقودة في مانيليا في الفترة من ٢٣ ايار/مايو الى ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٧ . وسيقدم المدير التنفيذي بيانا مقتضيا عن تقرير المجلس كما سيكمل تقريره الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن التقدم المحرز في الاعمال التحضيرية للسنة الدولية للطفل .

### برنامج الاغذية العالمي

لما كان آخر مؤتمر لاعلان التبرعات لبرنامج الاغذية العالمي قد عقد في ٤ شباط/فبراير ١٩٧٦ لاعلان التبرعات للفترة ١٩٧٧ - ١٩٧٨ ، فقد شرعت لجنة سياسات وبرامج المعونة الغذائية في دورتها الثالثة ( ١٦ - ٢٧ ايار/مايو ١٩٧٧ ) ، في اجراء الاستعراض المطلوب قبل عقد المؤتمر التالي لاعلان التبرعات للفترة ١٩٧٩ - ١٩٨٠ .

وفي الدورة الثالثة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ونظرا لان لجنة سياسات وبرامج المعونة الغذائية أرجأت وضع هدف محدد للتبرعات اللازمة لبرنامج الاغذية العالمي حتى دورتها الرابعة ( ٢٤ تشرين الاول / اكتوبر - ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧ ) ، أحاط المجلس علما بالتقرير السنوي للجنة سياسات وبرامج المعونة الغذائية ، وأحال ذلك التقرير الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ؛ وأوصى بأن تعتمد الجمعية مشروع القرار الوارد في مرفق التقرير ( المقرر ٢٦٨ (د - ٦٣) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الاجزاء المتصلة بالموضوع من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ( A/32/3 ) .

### صندوق الامم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية

- في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثيقتان التاليتان :
- ( أ ) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : الملحق رقم ٣ ( A/32/3 ) ؛
- ( ب ) تقرير برنامج الامم المتحدة الانمائي المطلوب بموجب القرار ٣١ / ١٧٧ .

### اقرار تعيين المدير التنفيذي لصندوق الامم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة مذكرة من الامين العام بشأن تعيين المدير التنفيذي .

### ٦٢ - برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة :

- ( أ ) تقرير مجلس الادارة
- ( ب ) تقارير الامين العام
- ( ج ) مؤتمر الامم المتحدة المعنى بالتصحر

تقرير مجلس الإدارة

في الدورة الثالثة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، دعا المجلس الجمعية العامة الى اعتماد تقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة عن أعمال دورته الخامسة ( القرار ٢١١٢ ( ٥ - ٦٣ ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير مجلس الإدارة عن أعمال دورته الخامسة ، التي عقدت بنيروبي في الفترة من ٩ الى ٢٥ ايار/مايو ١٩٧٧ ؛ وسيصدر التقرير بوصفه الملحق رقم ٢٥ ( A/32/25 ) .

تقارير الأمين العام

في الدورة الثالثة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، أحاط المجلس علماً بطلب الأمين العام ( E/6017 ، الفقرة ٥ ) بشأن اتخاذ تدابير محددة لسد الحاجة الى بيئة معيشية كريمة لأضعف الفئات في المجتمع ، وأوصى بأن التقرير المطلوب تقديمه بموجب القرار ٣١/٣ الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ينبغي أن يقدم الى الجمعية في دورتها الثالثة والثلاثين عن طريق المجلس في دورته الخامسة والستين (المقرر ٢٦٤ ( ٥ - ٦٣ ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

( أ ) تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ٣٤٣٥ ( ٥ - ٣٠ ) : A/32/137 ؛

( ب ) تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ٣١/١٠٩ ؛

( ج ) تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ٣١/١١٠ : A/32/228 ؛

( د ) مذكرة الأمين العام بشأن الاتفاقيات والبروتوكولات ، المطلوبة بموجب القرار ٣٦/٣٤

( ٥ - ٣٠ ) : A/32/156 .

مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالتصحر

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير المؤتمر ( A/CONF.74/36 ) وتقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ٣١/١٠٨ .

٦٣ - المشاكل الغذائية العالمي : تقرير مجلس الأغذية العالمي

في الدورة الثالثة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، أوصى المجلس بأن تعتمده الجمعية العامة " برنامج العمل لاستئصال الجوع وسوء التغذية " الوارد في بيان مانيلا لمجلس الأغذية العالمي ( A/32/19 ، الباب الأول ) ، وحث جميع الحكومات والوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات منظومة الأمم المتحدة على تنفيذ البرنامج تنفيذا كاملا ( القرار ٢١١٤ ( ٥ - ٦٣ ) . وفي تلك الدورة ، أوصى المجلس أيضا بأن تعتمده الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين

نص مشروع الاتفاق بين الأمم المتحدة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، المرفق بقرار المجلس - - س  
( القرار ٢١٠٤ ( ٥ - ٦٣ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير مجلس الأغذية العالمي  
عن أعمال دورته الثالثة المعقودة في مانيليا في الفترة من ٢٠ الى ٢٤ حزيران /يونيه ١٩٧٧ ، الذي  
صدر بوصفه الملحق رقم ١٩ ( A/32/19 ) . وفضلا عن ذلك ، عمّت رسالة من مصر ( A/32/61 )  
في إطار هذا البند من جدول الأعمال .

٦٤ - صندوق الأمم المتحدة الخاص :

( أ ) تقرير مجلس المحافظين

( ب ) اقرار تعيين المدير التنفيذي

في الدورة الثالثة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، أحاط المجلس علما بتقرير مجلس  
محافظي صندوق الأمم المتحدة الخاص عن دورته الرابعة ( Corr.19A/32/21 ) وأحاله الى الجمعية  
العامة في دورتها الثانية والثلاثين ( المقرر ٢٦٦ ( ٥ - ٦٣ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير مجلس محافظي الصندوق  
الخاص عن أعمال دورته الرابعة ، الذي صدر بوصفه الملحق رقم ٢١ ( A/32/21 و Corr.1 ) ، ومذكرة  
من الأمين العام بشأن تعيين المدير التنفيذي للصندوق الخاص .

٦٥ - جامعة الأمم المتحدة :

( أ ) تقرير مجلس جامعة الأمم المتحدة

( ب ) تقرير الأمين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

( أ ) تقرير مجلس جامعة الأمم المتحدة : الملحق رقم ٣١ ( A/32/31 و Corr.1 ) ؛

( ب ) تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ١١٧/٣١ .

٦٦ - مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث : تقرير الأمين العام

في الدورة الثانية والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بحث المجلس تقرير الأمين  
العام عن تقديم المساعدة الى المناطق المنكوبة بالجفاف في اثيوبيا ( E/5919 ) ، وناشد حكومات  
الدول الأعضاء ، في جملة أمور ، مواصلة وزيادة مساعداتها المقدمة الى حكومة اثيوبيا من أجل إغاثة  
المناطق المنكوبة بالجفاف وتعميرها وانعاشها .

وفي الدورة الثالثة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، لاحظ المجلس بوجه خاص المرفق الثاني من تقرير الأمين العام ( A/32/64 ) الذي يتضمن عرضاً للعراقيل والصعوبات التي تعترض سبيل تقديم الاغاثة الدولية ، وتوصيات بشأن التدابير اللازمة للتغلب على تلك العراقيل والصعوبات؛ وردعا الحكومات والهيئات الأخرى المعنية بعمليات الاغاثة أن تولي الاعتبار الى تنفيذ هذه التوصيات ، وأعمال التقرير السنوي للأمين العام عن أعمال مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ( القرار ٢١٠٢ ( د - ٦٣ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

( أ ) تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، المطلوب بموجب القرارات ٢٨١٦ ( د - ٢٦ ) ، و ٣٥٣٢ ( د - ٣٠ ) ، و ١٧٣/٣١ : Corr.1 و A/32/64 :

( ب ) تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة الى المناطق المنكوبة بالجفاف في اثيوبيا ، المطلوب بموجب القرار ١٧٢/٣١ : A/32/98 .

٦٢ - تقييم التقدم المحرز في تنفيذ قرارات الجمعية العامة : ٢٦٢٦ ( د - ٢٥ ) المعنون "الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني" ، و ٣٢٠٢ ( د ل - ٦ ) المعنون "برنامج العمل المتعلق باقامة نظام اقتصادي دولي جديد" ، و ٣٢٨ ( د - ٢٩ ) المعنون "ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية" ، و ٣٣٦٢ ( د ل - ٧ ) المعنون "التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي"

في الدورة الثالثة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، اعرب المجلس عن عميق القلق ازاء بطء معدل التقدم المحرز في تحقيق أهداف وغايات قرارات الجمعية العامة : ٢٦٢٦ ( د - ٢٥ ) و ٣٢٠٢ ( د ل - ٦ ) ، و ٣٢٨ ( د - ٢٩ ) ، و ٣٣٦٢ ( د ل - ٧ ) ؛ وأحاط علماً بالاهتمام بالبيانات التي أدلى بها ممثلو الدول بشأن تقارير الأمين العام عن تنفيذ ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ( E/5991 و Corr.1 و E/5992 ، و E/5999 ) ؛ وطلب اليه أن يقدم تلك التقارير الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين من أجل نظرها فيها ؛ وأحاط علماً بتقرير لجنة الاستعراض والتقييم عن دورتها الرابعة ( E/5994 ) وأحاله الى الجمعية في دورتها الثانية والثلاثين كما تنظر فيه وتتخذ اجراءً بشأنه ؛ وأوصى بأن تقوم الجمعية في دورتها الثانية والثلاثين بتحديد الجهاز الدولي الحكومي المناسب لوضع استراتيجية انمائية دولية جديدة ، كي يقدم تقرير الى الجمعية عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ( القرار ٢١٢٥ ( د - ٦٣ ) ) . وفي تلك الدورة ، قرر المجلس ، بعد أن نظر في تقرير الأمين العام عن دور القطاع العام في تعزيز التنمية الاقتصادية للبلدان النامية ( E/5985 و Corr.1 ) ، المعد عملاً بقرار الجمعية العامة ٣٤٨٨ ( د - ٣٠ ) ، أن يوصي الجمعية بأن تولي مزيداً من النظر الى هذه المسألة في دورتها الثانية والثلاثين وتكفل استمرار دراسة دور القطاع العام ( المقرر ٢٧٤ ( د - ٦٣ ) ) . كما أحاط المجلس علماً بالتقرير الخاص لمنظمة العمل الدولية بشأن تنفيذ برنامج العمل الذي اعتمده المؤتمر



العالمي الثلاثي المعني بالعمالة وتوزيع الدخل والتقدم الاجتماعي والتقسيم الدولي للعمل ( 1990 )  
وبتقرير الأمين العام عن تنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة في مجال تنفيذ برنامج العمل العالمي  
اعتمده المؤتمر العالمي الثلاثي المعني بالعمالة وتوزيع الدخل والتقدم الاجتماعي والتقسيم الدولي للعمل  
للعمل ( E/5970 ) ( المقرر ٢٧٥ ( د - ٦٣ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

- ( أ ) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي الطحق رقم ٣ ( A/32/3 ) ؛  
( ب ) تقرير اللجنة المخصصة لموضوع اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي  
منظومة الأمم المتحدة : الملحق رقم ٣٤ ( A/32/34 ) ؛  
( ج ) تقرير لجنة الاستعراض والتقييم عن دورتها الرابعة ، الذي يتضمن التقييم العالمي  
المطلوب بموجب القرار ١٧٨/٣١ ؛  
( د ) تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ٣٤٨٨ ( د - ٣٠ ) ؛  
( هـ ) تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ١٧٨/٣١ ؛  
( و ) تقرير الأمين العام المطلوب بموجب القرار ١٨٢/٣١ ؛  
( ز ) تقرير الأمين العام المطلوب بموجب الفقرة ٥ من القرار ١٨٣/٣١ ؛  
( ح ) تقرير الأمين العام المطلوب بموجب الفقرة ٨ من القرار ١٨٣/٣١ ؛  
( ط ) تقرير المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية المطلوب بموجب الفقرة  
٩ من القرار ١٨٣/٣١ : A/32/116 .  
وفضلا عن ذلك ، عمت رسالة من مصر ( A/32/61 ) في اطار هذا البند من جدول الأعمال .

#### ٦٨ - المفهوم الموحد لتحليل التنمية وتخطيطها

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثيقتان :

- ( أ ) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : الملحق رقم ٣ ( A/32/3 ) ؛  
( ب ) تقرير الأمين العام المطلوب بموجب مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١٢  
( د - ٦١ ) .

#### ٦٩ - الاتجاهات الطويلة الأجل للتنمية الاقتصادية لمناطق العالم

في الدورة الثالثة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، كان مما قام به المجلس أن أساء  
علما مع الارتياح بتقرير الأمين العام ، وأوصى بأن تستمر اللجان الإقليمية وتتوسع في دراستها

للاتجاهات الاقتصادية الطويلة الأجل ، كل في منطقتها ؛ وطلب الى الأمين العام أن يبدأ ، بالتشاور مع لجنة التخطيط الانمائي ورؤساء الهيئات الأخرى المعنية في منظومة الأمم المتحدة ، وعلى أساس الدراسات الإقليمية الجارية ، الأعمال التحضيرية لوضع منظور اقتصادي - اجتماعي شامل لتطور الاقتصاد العالمي حتى سنة ٢٠٠٠ ، مع التركيز بوجه خاص على السنوات حتى عام ١٩٩٠ ، وطلب الى الأمين العام أن يقدم الى المجلس في دورته الخامسة والستين تقريراً مرحلياً عن التدابير المتخذة لتنفيذ الأحكام هذا القرار ( القرار ٢٠٩٠ ( د - ٦٣ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الأجزاء المتصلة بالموضوع من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ( A/32/3 ) .

#### ٧٠ - التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية : تقارير الأمين العام

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته الثالثة والستين ، أن يفوض الأمين العام بأن يحيل مباشرة الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين تقريره عن التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية المطلوب بموجب القرار ١١٩/٣١ ( A/32/229 ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة تقارير الأمين العام المطلوبة بموجب القرار ١١٩/٣١ . فضلاً عن ذلك ، عمت رسالة من مصر ( A/32/61 ) في إطار هذا البند من جدول الأعمال .

٧١ - التعجيل بنقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية : تقرير الامين العام  
في الدورة الثانية والثلاثين ، سيمعرض على الجمعية العامة تقرير الامين العام ( A/32/149 )  
المطلوب بموجب القرار ١٧٤ / ٣١ .

٧٢ - مؤتمر الامم المتحدة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية  
في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :  
( أ ) تقرير مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي عن دورته الثالثة والعشرين ( ٢ ) ؛  
( ب ) تقرير مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي عن دورته الرابعة والعشرين ( ٣ ) ؛  
( ج ) تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الامم المتحدة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية  
عن دورتها الاولى والثانية : الملحق رقم ٢٤ ( A/32/42 و Corr.1 ) .  
وفضلا عن ذلك ، عمدت رسالة من مصر ( A/32/61 ) في اطار هذا البند من جدول الاعمال .

٧٣ - مؤتمر الامم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية  
في الدورة الثالثة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، كان مما قام به المجلس ان طلب  
الى الامين العام ان يلتمس الموارد اللازمة في عام ١٩٧٧ من اجل ضمان تنظيم الحلقات والحلقات  
الدراسية المتنقلة وأفرقة العمل على المستويين الوطني والاقليمي ، على النحو المطلوب في الفقرتين  
٥ و ٦ من القرار ٢٠٣٥ ( د - ٦١ ) ، وتقديم المساعدة المطلوبة الى الحكومات في مجال اعداد  
الوثائق الوطنية ، واوصى بتوفير موارد كافية لامانة المؤتمر ، والوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات  
المعنية في منظومة الامم المتحدة ، بنية ضمان الاعداد للمؤتمر اعدادا سليما ؛ وطلب الى الامين  
العام ان يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين مقترحات بشأن توفير العدد الكافي  
من الموظفين لامانة المؤتمر ، بما في ذلك تعيين مسؤولياتهم المحددة ، وان يتخذ الترتيبات اللازمة  
لتوفير الموظفين من الوكالات وغيرها من هيئات ومؤسسات منظومة الامم المتحدة ؛ واكد ضرورة امداد  
اللجان الاقليمية بالاموال الكافية من اجل اضطلاعها بمسؤولياتها على نحو مرض ؛ وطلب الى الحكومات  
ان تحجل باتخاذ ترتيباتها لاعداد الوثائق الوطنية كيما يتسنى انجاز العمل في المواعيد النهائية  
المحددة ( القرار ٢١٢٣ ( د - ٦٣ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثيقتان التاليتان :  
( أ ) تقرير اللجنة التحضيرية للمؤتمر عن اعمال دورتها الاولى : الملحق رقم ٤٣  
( A/32/43 ) ؛  
( ب ) تقرير الامين العام المطلوب بموجب القرار ١٨٤ / ٣١ وبموجب قرار المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي ٢١٢٣ ( د - ٦٣ ) : A/32/230 .

٧٤ - القضاء على جميع اشكال التمييز العنصرى :

- ( أ ) عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصرى : تقرير الامين العام  
( ب ) تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصرى  
( ج ) حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصرى : تقرير الامين العام  
( د ) حالة الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الفصل العنصرى والمعاقبة عليها : تقرير الامين العام

عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصرى : تقرير الامين العام

في الدورة الثالثة والستين للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، اوصى المجلس الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار المتعلق بتنفيذ برنامج العقد (القرار ٢٠٥٦ (د - ٦٣) ) .  
وفي الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :  
( أ ) تقرير المجلس الاقتصادى والاجتماعى : الملحق رقم ٣ ( A/32/3 ) ؛  
( ب ) مذكرتان من الامين العام : A/32/193 ، و A/32/196 .  
وفضلاً عن ذلك ، عممت رسالة من مصر ( A/32/61 ) في اطار هذا البند من جدول الاعمال .

تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصرى

تتألف لجنة القضاء على التمييز العنصرى حالياً من الاعضاء الثمانية عشر التالية اسماؤهم :  
السيد محمود ابو النصر \* ( مصر )  
السيد فيديريكو فيديلا اسكالادا \*\* ( الارجنتين )  
السيد خوسيه د . انخليس \* ( الفلبين )  
السيد كارل يوسف بارتش \* ( جمهورية المانيا الاتحادية )  
السيد يولي باهنييف \*\* ( بلغاريا )  
السيد يدرو برين مارتينيز \*\* ( بنما )  
السيد راجشوار دايال \*\* ( الهند )  
السيد اندريه ديشيزيل \*\* ( فرنسا )

|                               |   |
|-------------------------------|---|
| السيد سلفو ديفتاك             | ** (يوغوسلافيا)                             |
| السيد فايز أ. صايخ            | * (الكويت)                                  |
| السيد لويس فالنسيا - رودينغوس | * (اكوادور)                                 |
| السيد بول جوان جورج كابتين    | * (هولندا)                                  |
| السيد جورج لامتي              | * (غانا)                                    |
| السيد ابفجني ن. ناسينوفسكي    | ** (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) |
| السيد محيي الدين نبوي         | ** (ايران)                                  |
| السيد ايريك نييتل             | ** (النمسا)                                 |
| السيد كريستوفر أ. هوليسيت     | * (نيجيريا)                                 |
| السيدة حليلة مبارك ورزاقى     | * (المغرب)                                  |

- \* تنقضي مدة العضوية في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٨ .  
\*\* تنقضي مدة العضوية في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيرش على الجمعية العامة تقرير اللجنة عن اعمال دورتها الخامسة عشرة والسادسة عشرة ، الذي سيصدر بوصفه الملحق رقم ١٨ ( A/32/18 ) .

حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصري : تقرير الامين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيرش على الجمعية العامة تقرير الامين العام عن حالة الاتفاقية المذكورة ( A/32/186 ) .

حالة الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها : تقرير الامين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيرش على الجمعية العامة تقرير الامين العام عن حالة الاتفاقية المذكورة ( A/32/187 ) .

٧٥ - المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

في الدورة الثانية والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، قدم المجلس بعض التوصيات

الى الجمعية العامة بشأن الهيئات التي ينبغي دعوتها الى الاشتراك في المؤتمر، وأوصى الجمعية  
بادراج اللغة العربية بوصفها احدى لغات المؤتمر، كما اوصى الجمعية باعتماد مشروع القرار  
( القرار ٢٠٥٧ (د - ٦٢) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثيقتان التاليتان :

( أ ) مذكرة الامين العام : A/32/197 ؛

( ب ) مذكرة شفوية من رئيس لجنة القضاء على التمييز العنصري : A/32/206 .

وفضلاً عن ذلك ، عمدت رسالة من مصر ( A/32/61 ) في اطار هذا البند من جدول الاعمال .

٧٦ - المناهج والطرق والوسائل الاخرى التي يمكن الاخذ بها داخل منظومة الامم المتحدة  
لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الاساسية : تقارير الامين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثيقتان التاليتان :

( أ ) تقرير الامين العام المطلوب بموجب الفقرة ٣ من القرار ٣٤٥١ (د - ٣٠) : A/32/178

( ب ) تقرير الامين العام المطلوب بموجب الفقرة ٤ من القرار ٣٤٥١ (د - ٣٠) : A/32/179

٧٧ - منع الجرائم ومكافحتها

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

( أ ) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : الملحق رقم ٣ ( A/32/3 ) ؛

( ب ) تقرير لجنة منع الجرائم ومكافحتها ، المطلوب بموجب الفقرة ٨ من القرار ٣٠٢١

(د - ٢٧) : E/CN.5/536 ، المرفق الرابع ؛

( ج ) تقرير مؤتمر الامم المتحدة الخامس المعني بمنع الجرائم ومعاملة المجرمين ، ( منشورات

الامم المتحدة ، رقم المبيع : E.76.IV.2 ) ؛

( د ) تقرير الامين العام المطلوب بموجب الفقرة ٤ من القرار ٣٠٢١ (د - ٢٧) :

A/32/199 ؛

( هـ ) مذكرة من الامين العام : A/32/163 .

٧٨ - مسألة كبار السن والمسنين : تقرير الامين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الامين العام ( A/32/130

Corr.19 ) المطلوب بموجب القرار ٣١٣٧ (د - ٢٨) .

٧٩ - ما للإعمال العالمي لحسب الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال : تقرير الامين العام

نظرت اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات ، في دورتها الثلاثين المعقودة في عام ١٩٧٧ ، في تقارير مقرريها الخاصين بشأن التطور التاريخي والحالي لحق تقرير المصير ، وبشأن تنفيذ قرارات الامم المتحدة المتصلة بتقرير المصير . وقررت اللجنة الفرعية ، بموجب القرار ٢ ( د - ٣٠ ) ، ان تنظر في التقرير النهائي لمقررها الخاص بشأن التطور التاريخي والحالي لحق تقرير المصير في دورتها الحادية والثلاثين في عام ١٩٧٨ . وبموجب القرار ٧ ( د - ٣٠ ) ، طلبت اللجنة الفرعية الى مقررها الخاص بشأن تنفيذ قرارات الامم المتحدة المتصلة بتقرير المصير ان يواصل اعماله بصدور هذه المسألة وان يقدم الى اللجنة الفرعية في دورتها الحادية والثلاثين تقريراً مستكملاً ، يركز فيه على التطورات ذات الصلة الحاصلة في الاقاليم المذكورة في الفقرات ٢٢٤ الى ٢٣٢ من تقريره . ورجت اللجنة الفرعية من الامين العام ان يحيل تقرير المقرر الخاص الوارد في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/390 الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ، والى لجنة حقوق الانسان ، واللجنة الخاصة المعنية بانهاء الاستعمار ، واللجنة الخاصة لمناقشة الفصل العنصرى ، وان يعلم تلك الهيئات بان اللجنة الفرعية تعتزم ابقاء هذه المسألة قيد النظر في دورتها الحادية والثلاثين على اساس تقرير مستكمل سيحده المقرر الخاص . وقررت اللجنة الفرعية كذلك ان توجه اهتمام لجنة القانون الدولي الى توصيات المقرر الخاص الواردة في الفقرة ٢٥٨ من تقريره ، كيما تنظر فيها وتتخذ اجراء بشأنها .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير للامين العام ( A/32/147 ) وفضلاً عن ذلك ، عممت رسالة من مصر ( A/32/61 ) في اطار هذا البند من جدول الاعمال .

٨٠ - التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او الحقوبة القاسية او اللاانسانية او المهينة

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

( أ ) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : الملحق رقم ٣ ( A/32/3 ) ؛

( ب ) مذكرة من الامين العام عن مشروع مدونة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بتنفيذ القوانين : A/32/138 ؛

( ج ) مذكرة من الامين العام عن مشروع مدونة لقواعد السلوك الطبي : A/32/180 .

٨١ - العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الانسان :

( أ ) تقرير لجنة حقوق الانسان ؛

( ب ) حالة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والبروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية : تقرير الامين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثيقتان التاليتان :

( أ ) تقرير لجنة حقوق الانسان المطلوب بموجب القرار ٢٢٠٠ ألف ؛ الملحق رقم ٤٤ ( A/32/44 ) ؛

( ب ) تقرير الامين العام عن حالة العهدين والبروتوكول الاختياري ، المطلوب بموجب القرار ٨٦ / ٣١ : A/32/188 .

٨٢ - السنة الدولية للمعوقين : تقرير الامين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الامين العام المتضمن مشروع برنامج السنة ، والمطلوب بموجب القرار ١٢٣ / ٣١ .

٨٣ - حقوق الانسان والتطورات العلمية والتكنولوجية

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة مذكرة من الامين العام تتضمن المعلومات المفيدة عن هذا الموضوع ( A/32/135 ) .

٨٤ - السياسات والبرامج المتصلة بالشباب : تقارير الامين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

( أ ) تقرير الامين العام بشأن المشاكل التي تواجه الشباب ، المطلوب بموجب القرار ٣١٤٠ ( د - ٢٨ ) : A/32/161 ؛

( ب ) تقرير الامين العام بشأن انشاء ترتيبات تعاونية بين مراكز الابحاث والمعلومات المتعلقة بالشباب ، المطلوب بموجب القرار ١٢٩ / ٣١ : A/32/171 ؛

( ج ) تقرير الامين العام عن دور الشباب ، المطلوب بموجب القرار ١٣٠ / ٣١ ( A/32/170 ) ؛

( د ) تقرير الامين العام عن برنامج متطوعي الامم المتحدة ، المطلوب بموجب القرار ١٣١ / ٣١ : A/32/205 ؛

( هـ ) مذكرة من الامين العام عن سبل الاتصال بالشباب ومنظمات الشباب : A/32/162 .



٨٥ - عقد الامم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام : تقارير الامين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

- ( أ ) تقرير الامين العام المطلوب بموجب القرار ٣٥١٩ ( د - ٣٠ ) : A/32/211 ؛  
( ب ) تقرير الامين العام المطلوب بموجب الفقرة ١٢ من القرار ٣٥٢٠ ( د - ٣٠ ) : A/32/216 ؛  
( ج ) تقرير الامين العام المطلوب بموجب القرار ٣٥٢٣ ( د - ٣٠ ) ؛  
( د ) تقرير الامين العام المطلوب بموجب القرار ١٣٣/٣١ : A/32/174 ؛  
( هـ ) تقرير الامين العام المطلوب بموجب القرار ١٣٦/٣١ : A/32/175 ؛  
( و ) تقرير الامين العام المطلوب بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي  
٢٠٥٨ ( د - ٦٢ ) : A/32/218 .

٨٦ - القضاء على جميع اشكال التعصب الديني

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة مذكرة من الامين العام تشتمل على جميع المعلومات المفيدة عن هذا الموضوع ( A/32/120 ) .  
وفضلاً عن ذلك ، عمت رسالة من الجماهيرية العربية الليبية ( A/32/133 ) في اطار هذا  
الهند من جدول الاعمال .

٨٧ - مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين :

( أ ) تقرير المفوض السامي

( ب ) مسألة ابقاء مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين

في الدورة الثالثة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، احال المجلس الى الجمعية  
العامة في دورتها الثانية والثلاثين تقرير مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ( المقرر  
٢٧٦ ( د - ٦٣ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير المفوض السامي الذي يتناول  
الفترة من ١ نيسان/ابريل ١٩٧٦ الى ٣١ اذار/مارس ١٩٧٧ ، والذي صدر بوصفه الملحق رقم ١٢  
( A/32/12 ) . وستعمم في وقت لاحق اضافة للتقرير تحتوى على تقرير عن الدورة الثامنة والعشرين  
للجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي ، بوصفها الملحق رقم ١٢ ألف ( A/32/12/Add.1 ) .

٨٨ - حرية الاعلام:

( أ ) مشروع اعلان بشأن حرية الاعلام

( ب ) مشروع اتفاقية بشأن حرية الاعلام

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة مذكرة من الامين العام ( A/32/231 ) تتضمن جميع المعلومات المفيدة عن هذا الموضوع .

٨٩ - مؤتمر الامم المتحدة لحقد اتفاقية دولية بشأن قانون التبني

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة مذكرة من الامين العام تتضمن جميع المعلومات المفيدة عن هذا الموضوع ( A/32/131 ) .

٩٠ - المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ ( هـ ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الاقليم غير المتمتع بالحكم الذاتى :

( أ ) تقرير الامين العام

( ب ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثيقتان التاليتان :

( أ ) تقرير الامين العام ؛

( ب ) تقرير اللجنة الخاصة : A/32/23/Add.9 ، الذى سيدرج فيما بعد فى الملحق رقم ٢٣ ( A/32/23/Rev.1 ) .

وفضلا عن ذلك ، عمت الوثيقتان التاليتان فى اطار هذا البند من جدول الاعمال :

( أ ) مذكرة شفوية من البرتغال : A/32/73 ؛

( ب ) مذكرة شفوية من اندونيسيا : A/32/90 .

٩١ - مسألة ناميبيا :

( أ ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

( ب ) تقرير مجلس الامم المتحدة لناميبيا

( ج ) تقرير الامين العام

( د ) تعيين مفوض الامم المتحدة لناميبيا

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

( أ ) تقرير اللجنة الخاصة : A/32/23/Add.2 ، الذي سيدرج فيما بعد في الملحق رقم ٢٣ ( A/32/23/Rev.1 ) ؛

( ب ) تقرير مجلس الامم المتحدة لناميبيا : الملحق رقم ٢٤ ( A/32/24 ) ؛

( ج ) رسالة من رئيس اللجنة الخاصة ورئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا تحيل تقرير المؤتمر الدولي لنصرة شعبي زمبابوي وناميبيا : S/12344/Rev.1 - A/32/109/Rev.1 ؛

( د ) رسالة من الرئيس بالنيابة لمجلس الامم المتحدة لناميبيا : S/12398 - A/32/213 .

٦٢ - مسألة روديسيا الجنوبية : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

في الدورة الثانية والثلاثين سيعرض على الجمعية العامة الوثيقتان التاليتان :

( أ ) تقرير اللجنة الخاصة : A/32/23/Add.1 ، الذي سيدرج فيما بعد في الملحق رقم ٢٣ ( A/32/23/Rev.1 ) ؛

( ب ) رسالة من رئيس اللجنة الخاصة ، ورئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا ، تحيل تقرير المؤتمر الدولي لنصرة شعبي زمبابوي وناميبيا : S/12344/Rev.1 - A/32/109/Rev.1

وفضلا عن ذلك ، عمت الوثائق التالية في اطار هذا البند من جدول الاعمال :

( أ ) رسالتان من سرى لانكا : A/32/57 ، و A/32/92 ، و A/32/98-S/12340 ؛

( ب ) رسالة من مصر : A/32/61 ؛

( ج ) رسالة من غانا : A/32/63-S/12305 ؛

( د ) رسالة من منغوليا : A/32/115-S/12347 .

٦٣ - مسألة تيمور الشرقية : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الاجزاء المتصلة بالموضوع من تقرير

اللجنة الخاصة ( A/32/23/Add.3 ) ، الذي سيدرج فيما بعد في الملحق رقم ٢٣ ( A/32/23/Rev.1 ) .

وفضلا عن ذلك ، عمت الوثيقتان التاليتان في اطار هذا البند من جدول الاعمال :

( أ ) مذكرة شفوية من البرتغال : A/32/73 ؛

( ب ) مذكرة شفوية من اندونيسيا : A/32/90 .

٩٤ - أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في روديسيا الجنوبية ، وناميبيا ، وفي سائر الاقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الاجزاء المتصلة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة ( A/32/23 ، الباب الثالث ) ، الذي سيدرج فيما بعد في الملحق رقم ٢٣ ( A/32/23/Rev.1 ) .

٩٥ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالامم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة :

( أ ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة  
( ب ) تقارير الامين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

- ( أ ) تقرير اللجنة الخاصة : A/32/23 ( الباب الخامس ) ، الذي سيدرج فيما بعد في الملحق رقم ٢٣ ( A/32/23/Rev.1 ) ؛  
( ب ) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : الملحق رقم ٣ ( A/32/3 ) ؛  
( ج ) تقرير الامين العام عن التدابير التي تتخذها اجهزة الامم المتحدة ، المطلوب بموجب الفقرة ١٢ ( أ ) من القرار ٣١/٣٠ : A/32/87 والاضافات ؛  
( د ) تقرير الامين العام عن المساعدات التي تقدم الى أجهزة الامم المتحدة ، المطلوب بموجب الفقرة ٢ ( ب ) من القرار ٣١/٣٠ .

٩٦ - برنامج الامم المتحدة التعليمي والتدريب للجنوب الافريقي : تقرير الامين العام  
في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الامين العام .

٩٧ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الاعضاء لصالح سكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي : تقرير الامين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الامين العام المطلوب بموجب القرار ٣١/٣٢ .

٩٨ - التقارير المالية والحسابات وتقارير مجلس مراجعي الحسابات :

- ( أ ) برنامج الامم المتحدة الانمائي  
( ب ) مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة  
( ج ) وكالة الامم المتحدة لافاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى  
( د ) معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث  
( هـ ) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين  
( و ) صندوق الامم المتحدة للانشطة السكانية

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

( أ ) التقارير المالية :

- ' ١ ' برنامج الامم المتحدة الانمائي : الملحق رقم ٧ ألف ( A/32/7/Add.1 ) ؛  
' ٢ ' مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة : الملحق رقم ٧ باء ( A/32/7/Add.2 ) ؛  
' ٣ ' وكالة الامم المتحدة لافاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق  
الادنى : الملحق رقم ٧ جيم ( A/32/7/Add.3 ) ؛  
' ٤ ' معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث : الملحق رقم ٧ دال  
( A/32/7/Add.4 ) ؛  
' ٥ ' التبرعات التي يديرها مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين :  
الملحق رقم ٧ هـ ( A/32/7/Add.5 ) ؛  
' ٦ ' صندوق الامم المتحدة للانشطة السكانية : الملحق رقم ٧ زاي  
( A/32/7/Add.7 ) ؛

( ب ) تقرير اللجنة الاستشارية : A/32/145 .

وسيعرض على الجمعية العامة ، في دورتها الثالثة والثلاثين ، تقريران عن الامم المتحدة ،  
وعن صندوق برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ .

٩٩ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٦-١٩٧٧

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثيقتان التاليتان :  
( أ ) التقرير الختامي للامين العام عن اداء الميزانية والبرنامج لفترة السنتين  
١٩٧٦ - ١٩٧٧ ؛  
( ب ) تقرير اللجنة الاستشارية .

١٠٠ - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة مشروع الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ ، الذي صدر بوصفه الملحق رقم ٦ ( A/32/6 ) ، وتقدير اللجنة الاستشارية المتصل بها ، الذي صدر بوصفه الملحق رقم ٨ ( A/32/8 ) . اما الميزانية البرنامجية فستصدر بعد اقرارها بوصفها الملحق رقم ٦ ألف ( A/32/6/Add.1 ) . وسيقدم عدد من الوثائق الاخرى في اطار هذا البند من جدول الاعمال ، وخاصة فيما يتعلق بالمواضيع التالية :

تقييم البرامج على اساس تجريبي

في الدورة الثالثة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ايد المجلس نتائج وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق ( A/32/36 ) ، الفقرات (١-٣٨) ، وأوصى بها الهيئات والمؤسسات المعنية في منظومة الامم المتحدة ؛ واوصى بأن تعمل الجمعية العامة وفقا لنتائج وتوصيات اللجنة لدى اقرارها الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ ، آخذة بعين الاعتبار المناقشة التي جرت في دورة المجلس الثالثة والستين ( القرار ٢٠٩٨ ( د - ٦٣ ) ) .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير لجنة البرنامج والتنسيق ، الذي صدر بوصفه الملحق رقم ٣٨ ( A/32/38 ) وتقدير اللجنة الاستشارية المتصل به .

الدراسة الشاملة لسألة الأتعاب

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة تقارير الامين العام وتقدير اللجنة الاستشارية المتصل بها .

الخدمات التي تقدمها الامم المتحدة للانشطة الممولة من موارد خارجية عن الميزانية

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الامين العام ( A/C.5/31/33 ) و Corr.1 ) ، وتقدير اللجنة الاستشارية المتصل به .

التسميات التنظيمية في الامانة العامة

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة تقارير الامين العام ، وتقريـر اللجنة الاستشارية المتصل بها .

استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين في الامم المتحدة

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الامين العام ( A/C.5/32/7 ) ، المطلوب بموجب القرار ٢٠٥/٣١ ، وتقرير اللجنة الاستشارية المتصل به .

الاجراءات العامة والتدابير الادارية المنظمة لمؤسسة الامم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير من الامين العام يتضمن مقترحاته بشأن تدابير شؤون المالية والموظفين للمؤسسة ( A/C.5/31/40 ) ، وتقرير اللجنة الاستشارية المتصل به .

مراجعة النظام المالي للامم المتحدة

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الامين العام ( A/C.5/31/58 ) ، وتقرير اللجنة الاستشارية المتصل به .

انشاء وحدة للخدمات الاعلامية في ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الامين العام ( A/C.5/31/69 ) ، وتقرير اللجنة الاستشارية المتصل به .

آثار شمول بعض الموظفين السابقين في وكالة الامم المتحدة لافائة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى بنظام صندوق المعاشات التقاعدية عن خدمتهم في الوكالة اثناء الفترة من عام ١٩٥٠ الى غاية عام ١٩٦٠ .

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الامين العام ( A/C.5/31/70 و A/C.5/31/71 ) ، وتقريـر اللجنة الاستشارية المتصل بهما .

الابتكارات التكنولوجية في انتاج منشورات ووثائق الامم المتحدة

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الامين العام ( A/C.5/31/77 و A/C.5/32/11 ) ، وتقرير اللجنة الاستشارية المتصل بهما .

### أثر التوسع على الميزانيات

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام ( A/C.5/32/5 ) ،  
وتقرير اللجنة الاستشارية المتصل به .

### توسيع فرف الاجتماع وتحسين مرافق خدمة المؤتمرات ومرافق المندوبين بمقر الأمم المتحدة

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام ( A/C.5/32/4 )  
المطلوب بموجب القرار ( ٣١ / ١٩٥ ) ، وتقرير اللجنة الاستشارية المتصل به .

### خدمات اللغة العربية في الأمم المتحدة

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام ( A/C.5/32/9 ) ،  
وتقرير اللجنة الاستشارية المتصل به .

### أماكن الأمم المتحدة في نيروبي

في الدورة الثلاثين ، اقرت الأمم المتحدة الاقتراح ( أنظر A/C.5/1713 ، و A/ECOSOC/Add.14 ) ،  
الفقرة ٢ ) بإجراء دراسة معمارية وهندسية لإنشاء مقر دائم لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة  
ومكاتب أخرى للأمم المتحدة في نيروبي .

وفي الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الأمين العام عن الدراسة  
المعمارية والهندسية ، بما في ذلك الخطوط الأولية وتقديرات التكلفة ، وتقرير اللجنة الاستشارية  
المتصل به .

### معالجة بيانات المعاهدات بالحاسبة الالكترونية وتسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية عملاً بالمادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة مذكرة من الأمين العام عنونها :  
" معالجة بيانات المعاهدات بالحاسبة الالكترونية وتسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية  
عملاً بالمادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة " ( A/32/214 ) .

### ١٠١ - الأمانة المالية للأمم المتحدة : تقرير لجنة المفاوضة المعنية بالأزمة المالية للأمم المتحدة

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير لجنة المفاوضة المعنية  
بالأزمة المالية للأمم المتحدة ، الذي صدر بوصف الملحق رقم ٣٧ للدورة الحادية والثلاثين  
( A/31/37 ) .



١٠٢ - دراسة استعراضية للاجهزة المشتركة بين الحكومات أو المؤلفه من الخبراء التي تعالج شؤون اعداد البرامج والميزانيات ومراجعتها واقرارها

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثيقتان التاليتان :

( أ ) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : الملحق رقم ٣ ( A/32/3 ) ؛

( ب ) تقرير اللجنة المخصصة لموضوع اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي فسي منظومة الامم المتحدة : الملحق رقم ٣٤ ( A/32/34 ) .

١٠٣ - تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للذرة : تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير اللجنة الاستشارية عن الميزانيات الادارية للمنظمات .

١٠٤ - وحدة التفتيش المشتركة :

( أ ) تقارير وحدة التفتيش المشتركة

( ب ) تعيين أعضاء وحدة التفتيش المشتركة

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

( أ ) تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن انشطتها خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٧٦ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٧٧ : A/C.5/32/6 ؛

( ب ) تقارير اخرى لوحدة التفتيش المشتركة :

' ١ ' التقييم في منظومة الامم المتحدة ؛

' ٢ ' التأمين الصحي ؛

' ٣ ' استعمال لغات اضافية ؛

' ٤ ' استخدام موظفي فئة الخدمات العامة ؛

' ٥ ' السفر بالدرجة الاولى ؛

( ج ) تقرير الامين العام المطلوب بموجب الفقرة ٧ من القرار ٢٩٢٤ باء ( د - ٢٨ ) ؛

( د ) مذكرة من الامين العام بشأن تعيين اعضاء وحدة التفتيش المشتركة .

١٠٥- خطة المؤتمرات : تقرير لجنة المؤتمرات

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيمعرض على الجمعية العامة تقرير لجنة المؤتمرات الذي يتضمن مشروع الجدول الزمني لعامي ١٩٧٨ و ١٩٧٩ ، والذي صدر بوصفه الملحق رقم ٣٢ ( A/32/32 ) .

١٠٦- جدول الانصبة المقررة لقسم نفقات الامم المتحدة : تقرير لجنة الاشتراكات

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيمعرض على الجمعية العامة تقرير لجنة الاشتراكات ، الذي صدر بوصفه الملحق رقم ١١ ( A/32/11 ) ، مشفوعاً باضافة تبين الاشتراكات المقررة والتبرعات المدفوعة للامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية عامي ١٩٧٥ و ١٩٧٦ ( A/32/11/Add.1 و Corr.1 ) .

١٠٧- تعيينات لملء الشواغر في عضوية الهيئات الفرعية للجمعية العامة :

( أ ) اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية

( ب ) لجنة الاشتراكات

( ج ) مجلس مراجعي الحسابات

( د ) لجنة الاستثمارات : اقرار التعميمات التي اجراها الامين العام

( هـ ) المحكمة الادارية للامم المتحدة

( و ) لجنة الخدمة المدنية الدولية

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستقوم الجمعية العامة بملء الشواغر التي ستحدث في خمس من هيئاتها الفرعية المصنفة بشؤون الادارة والميزانية ، كما سيطلب الى الجمعية اقرار تعيين الامين العام لبعض اعضاء لجنة الاستثمارات .

اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيكون على الجمعية العامة ملء الشواغر التي ستحدث بانتهاء مدة عضوية كل من السيد أكاشي ، والسيد ستوارت ، والسيد طليحة ، والسيد نودي ، والسيد هوتنغ ( انظر A/32/101 ) .

لجنة الاشتراكات

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيكون على الجمعية العامة ملء الشواغر التي ستحدث بانتهاء عضوية كل من السيد رودس ، والسيد فارفاس سابوريو ، والسيد سيلفيرا داموتا ، والسيد عبدالغني ، والسيد كيتي ، والسيد مايسون ( انظر A/32/102 ) .

### مجلس مراجعي الحسابات

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيكون على الجمعية العامة ملء الشافر الذي سيحدث بانتهاء مدة عضوية المراقب العام للحسابات لكولومبيا ( انظر A/32/103 ) .

### لجنة الاستثمارات

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيطلب الى الجمعية العامة اقرار تعيين الامين العام ثلاثة اعضاء ، اقدم لهم ملء الشافر الحالي والاثنان الآخرا لملء الشافرين اللذين سيحدثان بانتهاء مدة عضوية كل من السيد م . اولترامار والسيد ديفيد مونتاغو ( انظر A/32/104 ) .

### المحكمة الادارية للامم المتحدة

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيكون على الجمعية العامة ملء الشافرين اللذين سيحدثان بانتهاء مدة عضوية كل من السيد بلمبتون والسير روجر ستيفنس ( انظر A/32/105 ) .

### لجنة الخدمة المدنية الدولية

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيكون على الجمعية العامة ملء الشوافر التي ستحدث بانتهاء مدة عضوية كل من السيد بليون ، والسيد بيمنتيل ، والسيد هاجيوارا ، والسيد تامبسون ، والسيد هيليس ( انظر A/32/106 و Corr.1 ) .

ونظرا لوفاة نائب رئيس اللجنة ، السيد أ . ل . أدو ( فانا ) ، الذي كان من المقرر انتهاء مدة عضويته في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ ، سيطلب الى الجمعية العامة ان تقر تعيين احد اعضاء اللجنة خلفا للسيد أدو الراحل . كما سيطلب الى الجمعية العامة ان تسمي نائبا لرئيس اللجنة ، اعتبارا من تاريخ اتخاذ اجرائها .

### ٨٠١ - مسائل الموظفين

( أ ) تكوين الامانة العامة : تقرير الامين العام

( ب ) مسائل الموظفين الاخرى : تقرير الامين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

( أ ) تقرير الامين العام بشأن تكوين الامانة العامة : A/32/146 ؛

( ب ) تقرير الامين العام بشأن التعديلات في النظام الاداري للموظفين : A/C.5/32/3 ؛

( ج ) قائمة بالموظفين المعيّنين في وظائف دائمة او المعيّنين لفترة سنة أو أكثر .

١٠٩ - تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية ، الذي سيصدر بوصفه الملحق رقم ٣٠ ( A/32/30 ) .

١١٠ - نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة :

( أ ) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة

( ب ) تقرير الامين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثائق التالية :

( أ ) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة :

الملحق رقم ٩ ( A/32/9 ) ؛

( ب ) تقرير الامين العام ، المطلوب بموجب القرار ١٩٧/٣١ ؛

( ج ) تقرير اللجنة الاستشارية .

١١١ - تمويل قوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة وقوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك : تقرير

الامين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثيقتان التاليتان :

( أ ) تقرير الامين العام عن نفقات قوة الدوائر التابعة للامم المتحدة وقوة الامم المتحدة

لمراقبة فض الاشتباك ، متضمنا طلبات بما قد يلزم من اعتمادات اضافية ؛

( ب ) تقرير اللجنة الاستشارية .

١١٢ - تقرير لجنة القانون الدولي عن اعمال دورتها التاسعة والعشرين

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير لجنة القانون الدولي عن

اعمال دورتها التاسعة والعشرين ، الذي سيصدر بوصفه الملحق رقم ١٠ ( A/32/10 ) . وريشما

يصدر التقرير ، قدم الامين العام في مذكرة ( A/32/183 ) مشروع المواد الذي اعتمده لجنة القانون

الدولي بشأن المواضيع التي بحثتها في دورتها التاسعة والعشرين .

١١٣ - تقرير لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن اعمال دورتها العاشرة

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير اللجنة عن اعمال دورتها

العاشرة ، الذي صدر بوصفه الملحق رقم ١٧ ( A/32/17 ) . وقد قدم التقرير ايضا الى مؤتمر الامم

المتحدة للتجارة والتنمية لابتداء تعليقات عليه وفقا للقرار ٢٢٠٥ ( د - ٢١ ) . وسيجرى تبليغ

الجمعية العامة بتعليقات مجلس التجارة والتنمية بشأن هذا الموضوع في مذكرة من الامين العام .

١١٤- برنامج الامم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه :  
تقرير الامين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الامين العام المطلوب بموجب القرار ٢٥٠٢ (د - ٣٠) .

١١٥- احترام حقوق الانسان اثناء المنازعات المسلحة : تقرير الامين العام

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير الامين العام (A/32/144 و Add.1) ، المطلوب بموجب القرار ١٩/٣١ .

١١٦- تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الامم المتحدة وتعزيز دور المنظمة

في الدورة الثانية والثلاثين ، ستعرض على الجمعية العامة الوثيقتان التاليتان :

( أ ) تقرير اللجنة الخاصة : الملحق رقم ٣٣ ( A/32/33 ) ؛

( ب ) تقرير الامين العام المطلوب بموجب القرار ٢٨/٣١ : A/32/35 و Add.1 .

وفضلاً عن ذلك ، عمت رسالة من الجماهيرية العربية الليبية ( A/32/133 ) في إطار هذا البند من جدول الاعمال .

١١٧- تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير اللجنة الذي سيصدر بوصفه الملحق رقم ٢٦ ( A/32/26 ) .

١١٨- التدابير الرامية الى منح الارهاب الدولي الذي يعرض للخطر أرواحاً بشرية بريئة اويؤدى بها اويهدد الحريات الاساسية ، ودراسة الاسباب الكامنة وراء اشكال الارهاب واعمال العنف التي تنشأ عن اليأس وخيبة الامل والشعور بالضيم واليأس والتي تحمل بعض الناس على التضحية بأرواح بشرية ، بما فيها ارواحهم هم ، محاولين بذلك احداث تغييرات جذرية : تقرير اللجنة المخصصة لموضوع الارهاب الدولي

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير اللجنة المخصصة ، الذي صدر بوصفه الملحق رقم ٣٧ ( A/32/37 ) .

١١٩- صيافة اتفاقية دولية لمنافسة اخذ الرهائن : تقرير اللجنة المخصصة لصيافة اتفاقية دولية لمنافسة اخذ الرهائن

في الدورة الثانية والثلاثين ، سيعرض على الجمعية العامة تقرير اللجنة المخصصة الذي سيصدر بوصفه الملحق رقم ٣٩ ( A/32/39 ) .

٢٠- القرارات اللذان اتخذهما مؤتمر الامم المتحدة المعنى بتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية :

( أ ) القرار المتعلق بمنح مركز المراقب لعركات التحرر الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية او جامعة الدول العربية او كلاهما ؛

( ب ) القرار المتعلق بتطبيق الاتفاقية على انشطة المنظمات الدولية مستقبلا .

في الدورة الثانية والثلاثين ، ليس من المزمع تقديم اية وثائق اولية بالنسبة لهذا البند من جدول الاعمال .

٢١- توحيد قواعد ومبادئ قانون التنمية الاقتصادية الدولية وتلويرها التدريجي

عمت رسالة من الجماهيرية العربية الليبية ( A/32/133 ) في اطار هذا البند من جدول اعمال الدورة الثانية والثلاثين .

٢٢- التوصية التي اعتمدها مؤتمر الامم المتحدة المعنى بخلافة الدول في المعاهدات

في مذكرة مؤرخة في ٨ حزيران/يونيه ١٩٧٧ ( A/32/141 و Corr.1 ) ، طلب الامين العام ادراج البند المذكور اعلاه في جدول اعمال الدورة الثانية والثلاثين .

٢٣- انشاء وكالة او ادارة تابعة للامم المتحدة للاضطلاع بالبحوث المتعلقة بالاجسام الدائرية المجهولة الهوية والذواهر المتصلة بها وتنسيق تلك البحوث ونشر نتائجها

في رسالة مؤرخة في ١٤ تموز/يوليه ١٩٧٧ ( A/32/142 و Add.1 ) ، طلبت فرينادا ادراج البند المذكور اعلاه في جدول اعمال الدورة الثانية والثلاثين .

٢٤- استعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الاطراف

في رسالة مؤرخة في ١٩ تموز/يوليه ١٩٧٧ ( A/32/143 و Corr.1 ) طلبت استراليا واندونيسيا وسرى لانكا وكينيا ومصر والمكسيك ودولندا ادراج البند المذكور اعلاه في جدول اعمال الدورة الثانية والثلاثين .

٢٥- مسألة جزيرة مايوت التابعة لجزر القمر

في رسالة مؤرخة في ١٦ آب/ايلول ١٩٧٧ ( A/32/151 ) ، طلبت سوازيلند ادراج البند التكميلي المذكور اعلاه في جدول اعمال الدورة الثانية والثلاثين .

١٢٦- الاجراءات الاسرائيلية الاخيرة فير المشروعة في الاراضي العربية المحتلة والتي تستهدف  
تخبير الطبيعة القانونية والتشكيل الجغرافي والتركيب السكاني فيها مخالفة لاحكام ميثاق  
الامم المتحدة والتزامات اسرائيل الدولية طبقا لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ ولقرارات  
الامم المتحدة ، وعرقلة المساعي المبذولة للتوصل الى سلام عادل ودائم في الشرق الاوسط  
في رسالة مؤرخة في ٢٥ آب/ايفسلس ١٩٧٧ ( A/32/241 ) ، طلبت مصر ادراج البنود  
الاضافي المذكور اعلاه في جدول اعمال الدورة الثانية والثلاثين .

-----